أبرز إجراءات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الرامية الى حماية وتحسين إدارة الموارد المائية في حوض نهر الليطاني

-عام 2020-

فهرس

الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمكافحة التلوث وحماية حوض نهر الليطاني 3

واقع الصرف الصحي في حوض نهر الليطاني 5

واقع الصرف الصناعي في حوض نهر الليطاني 18

واقع النفايات الصلبة في حوض نهر الليطاني 20

واقع المرامل والكسارات في حوض نهر الليطاني 23

واقع النازحين السوريين في حوض نهر الليطاني 30

واقع المزارع والمسالخ في حوض نهر الليطاني 32

واقع التعديات على الأملاك النهرية والعامة في حوض نهر الليطاني 33

خطة تنظيف نهر الليطاني: تنظيف المواقع الأكثر تضرراً في الحوض الأعلى 36

إنشاء حمى وطني في منطقة كفرزبد في قضاء زحلة–محافظة البقاع 37

تطبيق أحكام قانون المياه الجديد رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 38

اتخاذ اجراءات وقائية وامنية في محيط سد القرعون 43

منع استثمار واستخدام المياه من بحيرة القرعون ومجرى نهر الليطاني 48

متابعة نوعية المياه في حوض نهر الليطاني 48

البحث عن الامن الغذائي في ظل تلوث المياه وتآكل الاراضي الزراعية 50

تحسين واقع الجباية والاستثمار في مشروع ري القاسمية 54

تقديم مراكز صحية لمكافحة جائحة كورونا 56

مشروع تأمين مياه الشفة لبلدة سحمر من نبع عين الزرقا 56

مشروع تأهيل شبكات الصرف الصحي وغرف التفتيش في محافظة لبنان الجنوبي 56

مشروع مسح وتنظيف المجاري الشتوية في محافظة لبنان الجنوبي 57

مشروع تطوير مختبر التربة والمياه في خربة قنافار 58

مشروع تنظيف قناة ري القاسمية وحماية الموارد المائية في محافظة لبنان الجنوبي 58

توليد الطاقة الكهرومائية والطاقة المنتجة والوفر المتحقق للخزينة 59

الإجراءات المتخذة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمكافحة التلوث وحماية حوض نهر الليطاني

لما كانت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني هي المعنية بمواكبة الاشراف على كافة الاعمال التي تقوم بها الجهات المعنية والمنصوص عنها في القانون 63 تاريخ 27 تشرين الأول 2016، وتنسيق الجهود، الرامية لرفع التلوث، بدافع وقف التدهور البيئي الحاصل في حوض الليطاني وإعادة طبيعة المياه الى طبيعتها الأساسية.

باشرت المصلحة، ابتداء من ربيع العام 2018، بتنفيذ مهمة الحوكمة ومكافحة تلوث حوض نهر الليطاني من خلال رصد التعديات في الحوضين الأعلى والأدنى وتحديث المعلومات المتعلقة بمصادر التلوث الناجم سواء عن الصرف الصحي او الصناعي او عبر النفايات الصلبة أو النشاط الزراعي ومسح كافة البلدات والمؤسسات الصناعية وغير الصناعية والصحية والتجمعات العشوائية للنازحين على ضفاف النهر ومحطات المعالجة وكما تحديد مدى تأثيرها على الموارد المائية في منطقة حوض نهر الليطاني، بالإضافة إلى تفعيل الإجراءات القانونية والقضائية والادارية المتخذة بحق مرتكبي الجرائم المائية والبيئية وتنفيذ عملية إزالة التعديات عن استملاكات المصلحة الوطنية وحرم اقنية الري والمنشآت المائية التابعة لها.

وفي إطار الخطة التي وضعتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني للحد من التلوث الذي أصاب الموارد المائية في حوض نهر الليطاني بدءاً من منطقة الحوض الاعلى وصولا الى الحوض الادنى، تتابع المصلحة حتى تاريخه مهام الكشف الدوري المترافق مع إجراءات رفع التعديات عن الأملاك العمومية للمياه في نطاق حوض نهر الليطاني تنفيذاً لمهمة مكافحة تلوث حوض نهر الليطاني، بالإضافة إلى إتخاذ سلسلة من الإجراءات والتدابير القانونية والقضائية والإدارية مع كافة الجهات المعنية إستكمالاً للمهمة المذكورة وملاحقة كل ما يشكل تهديداً للبيئة والموارد المائية.

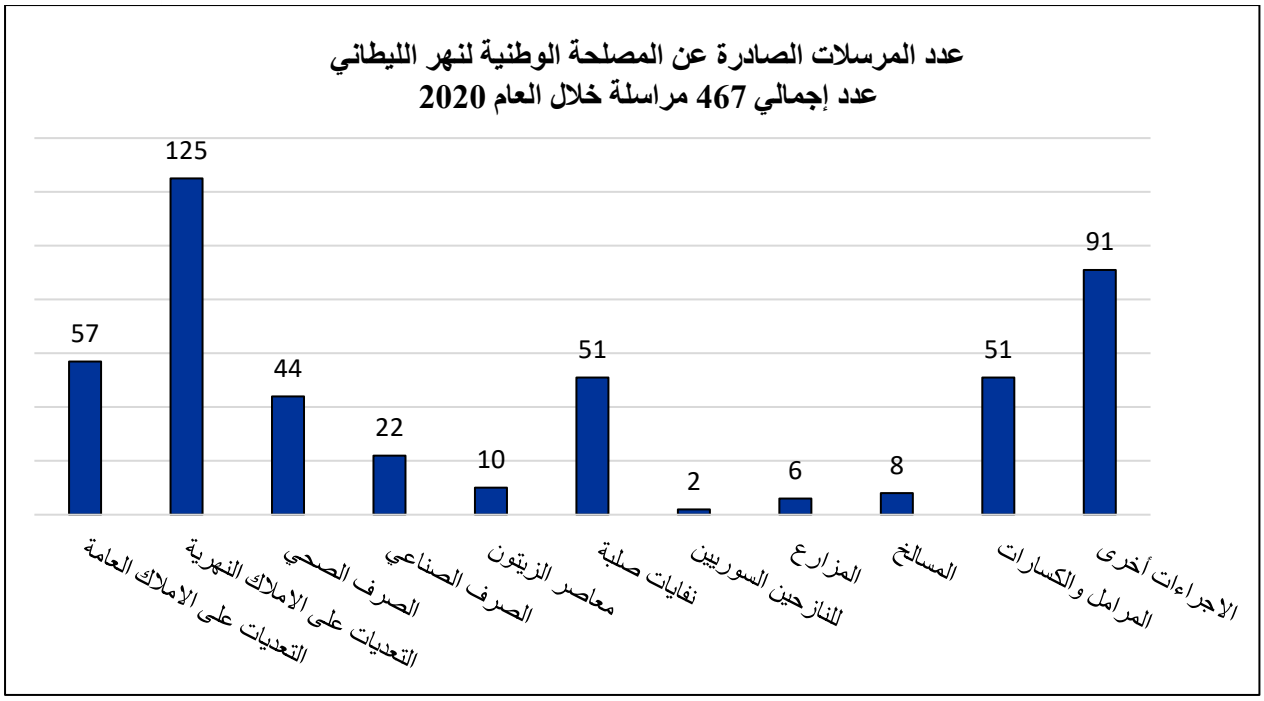

جدول يظهر عدد المراسلات الصادرة عن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والمرسلة إلى الجهات المعنية: تمحورت حول مصادر التلوث والتعديات التي تم رصدها من قبل الفرق الفنية خلال عام 2020.

الجهات المعنية التي تم التواصل معها خلال العام 2020 تنفيذاً لمهمة الحوكمة في حوض نهر الليطاني والتنسيق والمتابعة لهدف رفع التلوث عن حوض نهر الليطاني.

- ✓ وزارات (العدل – الصحة – الاقتصاد والتجارة – الطاقة والمياه – المالية – البيئة – الزراعة – الداخلية والبلديات – الصناعة
- ✓ النيابات العامة (التمييزية، المالية، الإستئنافية)
- ✓ قيادة الجيش اللبناني
- ✓ محافظ (لبنان الجنوبي، البقاع، بعلبك الهرمل)
- ✓ مكتب مكافحة الجرائم المالية– المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- ✓ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- ✓ المديرية العامة لأمن الدولة
- ✓ مجلس الوطني للبحوث العلمية
- ✓ جامعات
- ✓ مجلس الانماء والاعمار
- ✓ التفتيش المركزي
- ✓ البلديات
- ✓ مجلس شورى الدولة
- ✓ مؤسسات المياه

واقع الصرف الصحي في حوض نهر الليطاني

اقر المجلس النيابي القانون رقم 63 تاريخ 2016/10/27 المتضمن (تخصيص اعتمادات لتنفيذ بعض مشاريع وأعمال الاستملاك العائدة لها في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع الى المصب) وقد تضمن هذا القانون تخصيص اعتماد عقد اجمالي قدره 1100 مليار ليرة لبنانية للقيام بالمشاريع اللازمة لمكافحة التلوث في منطقة حوض نهر الليطاني من النبع إلى المصب وأعمال الاستملاك العائدة لها، على ان تنفذ المشاريع خلال مدة سبع سنوات.

وحدد القانون رقم 63 تاريخ 2016/10/27 في مادته الثانية الجهات المعنية برفع التلوث وتوزيع المهام المتعلقة بتنفيذ المشاريع المنصوص عنها في المادة الأولى منه من قبل الجهات المعنية وبالتنسيق مع الوزارات والادارات المختصة وفقا لما يلي:

التدابير	الجهة المسؤولة	الجهة التي يتم التنسيق معها
المياه المبتذلة المنزلية	**وزارة الطاقة والمياه**	**مجلس الانماء والاعمار**
النفايات الصلبة	وزارة البيئة	مجلس الانماء والاعمار
النفايات الصناعية	وزارة البيئة	وزارة الصناعة
التلوث الناتج عن القطاع الزراعي	وزارة الزراعة	وزارة البيئة
الحوكمة	**المصلحة الوطنية لنهر الليطاني**	**سائر الجهات المعنية**

وحددت المادة الخامسة من القانون رقم 63 الاعتمادات الاجمالية لكل جهة وفقا للجدول ادناه، علما ان هذه المبالغ تدفع وفق جدول وبرنامج اعتمادات الدفع التي تلحظ سنوياً في الموازنة:

أولاً: وزارة الطاقة	**1068 مليار ل.ل**
ثانياً: وزارة الصناعة	**2 مليار ل.ل**
ثالثاً: وزارة الزراعة	**2 مليار ل.ل**
رابعاً: وزارة البيئة	**25 مليار ل.ل**
خامساً: المصلحة الوطنية لنهر الليطاني – وزارة الطاقة والمياه	**3 مليار ل.ل**
لم يحول أي مبلغ الى مصلحة الليطاني بموجب افادة صادرة عن وزارة الطاقة والمياه	

وبالتالي فإن دور المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بموجب القانون 63 يقتصر على تنسيق الجهود بين مختلف الشركاء، وقد انقلب واقع تنفيذ القانون 63 من واقع صحي لإنقاذ النهر ورفع التلوث الى واقع مغاير يوازي هدر المال العام، نتيجة التأخر بتنفيذ مشاريع الصرف الصحي ومحطات التكرير من قبل الجهات المسؤولة عنها بموجب المادة الثانية من القانون 63، ما هدد صحة الناس وأدى الى انتشار الأوبئة في منطقة حوض الليطاني الأعلى وازدياد الامراض السرطانية هناك وفقا لما تثبته ارقام وزارة الصحة العامة والدراسات العلمية المنشورة.

بالإضافة الى ذلك فقد رصد مبلغ 55 مليون دولار اميركي بموجب مشروع: "**الحد التلوث في بحيرة القرعون**" بناء على اتفاقية قرض لتمويل المشروع وقعت بتاريخ 2 أيلول 2016 بين الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، ونشر القانونين المتعلقين بالقرض (القانونين 64 و65) في الجريدة الرسمية عدد 52 بتاريخ 2016/11/3، والنشاط الرئيسي للمشروع هو بناء شبكات مياه صرف صحي لتوصيل مياه الصرف المنزلي الى محطات التكرير. (90 % من ميزانية المشروع لبناء شبكات الصرف الصحي) وينص على أهداف ثانوية تتكون من العمل على التقليل من استعمال الاسمدة والمبيدات الزراعية التي تلوث النهر، دراسات حول إدارة النفايات الصلبة، دعم عملية مراقبة نوعية المياه وبناء القدرات لدى المؤسسات الرسمية ومن بينها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ومؤسسة مياه البقاع (10% من ميزانية المشروع) وتنحصر منطقة عمل المشروع في قضائي زحلة والبقاع الغربي،

ولجهة القانون رقم 64 المتعلق بالموافقة على اتفاقية قرض لمشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون "فقد ورد في تقرير البنك الدولي الذي تبلغته المصلحة الوطنية لنهر الليطاني حول "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" ما يؤكد تعثر اتفاقية القرض المخصص لتنفيذ مشروع "الحد التلوث في بحيرة القرعون" بقيمة 55 مليون دولار اميركي.

وخلص تقرير "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" المنفذ من قبل فريق البنك الدولي في شهر آذار 2020 إلى أن التنفيذ العام للمشروع غير مرضٍ بالنظر إلى التأخير الكبير في تنفيذ المشروع. وحيث أن النشاط الرئيسي للمشروع هو بناء شبكات الصرف الصحي، كانت المؤشرات في اذار 2020 كالتالي:

- لم يتم إنشاء سوى 4٪ فقط من شبكات الصرف الصحي المقررة (18 كم من 441 كم).
- لم ينفق سوى 6.3٪ فقط من الميزانية المتعلقة ببناء شبكات الصرف الصحي.
- لم يتم وصل سوى 1,8% (168 منزل) من المنازل على شبكة الصرف الصحي من أصل العدد المحدد في المشروع والبالغ 9150 منزل.

وقد سلط تقرير "المراجعة نصف المرحلية للمشروع" الضوء على العديد من القضايا اهمها (1) الأداء الإداري السيئ للمشروع، (2) عمليات الشراء الطويلة للأعمال وأنشطة المساعدة الفنية، (3) نقص التنسيق بين الأطراف المعنيين.

وبالتالي فإن المشكلة المتفاقمة الناتجة عن تدفق مياه الصرف الصحي المستمر من 69 بلدة في البقاع الشمالي والبقاع الاوسط والبقاع الغربي الى نهر الليطاني وبحيرة القرعون بمعدل 47 مليون متر مكعب لا تزال تتسبب بهدر الموارد المائية والمالية بسبب تعثر الجهات المعنية في تطبيق القانون رقم 63 تاريخ 2016/10/27 ، بالإضافة الى التعثر في تنفيذ المشاريع الملحوظة في القرض بقيمة 55 مليون دولار اميركي بموجب مشروع "الحد التلوث في بحيرة القرعون" ، وبالتالي فإن كافة المشاريع المتعلقة برفع التلوث عن نهر الليطاني لا تسير وفقا لقوانين البرامج واتفاقيات القروض وضمن المهل المحددة والأصول القانونية،

وحيث ان الواقع على الأرض لم يظهر أي تغير او تحسن في نوعية مياه بحيرة القرعون ونهر الليطاني ولا تقدماً في تنفيذ محطات التكرير خلافاً لما ورد في كتاب مجلس الانماء والاعمار رقم 1/4315 تاريخ 2018/9/27 المتعلق بإيداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ملخصاً عن سير اعمال المشاريع المكلف مجلس الانماء والاعمار بتنفيذها ضمن نطاق منطقة حوض نهر الليطاني من المنبع الى المصب، وفي كتاب مجلس الانماء والاعمار رقم 1/3627 تاريخ 2019/8/6 المتعلق بإيداع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني معلومات تتعلق بمحطتي الصرف الصحي في المرج وتمنين.

وفي ظل اعتماد الحلول المركزية لمنظومات معالجة الصرف الصحي المترافقة مع عيوب في الدراسات والتصاميم وسوء التنفيذ وعدم استدامة تشغيلها بفعل الحاجة الى مصادر هائلة من الطاقة وعدم توفر القدرات الفنية والمالية لتشغيلها من قبل مؤسسة مياه البقاع بالإضافة الى استمرار ربط شبكات مياه الامطار وتحويل الصرف الصناعي الى تلك الشبكات المؤدية لمحطات التكرير، وما نجم عن كل ذلك من فشل في معالجة تلك المياه وعدم ثبوت صلاحية المياه المعالجة للاختلاط بالوسط المائي وبالتالي عدم صلاحيتها للري، وغياب الرقابة الدورية على نوعية المياه الخارجة منها، وازاء هذا الواقع الصعب فإن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تحفظت على ما تضمنه مشروع المخطط التوجيهي لأقضية زحلة والبقاع الغربي وراشيا لجهة استخدام المياه الخارجة من محطات التكرير لغايات الري لعدم استدامة تشغيل تلك المحطات وعدم وجود اي معايير علمية محلية معتمدة لتحديد نوعية تلك المياه لري المزروعات، وبالتالي فإن المياه الخارجة من هذه المحطات غير صالحة للاختلاط بالأوساط المائية.

وبعد سلسلة مراجعات ومراسلات وجهتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بموجب مهام الحوكمة وتنسيق الجهود المخولة لها حول تطبيق القانون رقم 63 تاريخ 2016/10/27 وحول تطبيق القانون 64 الصادر في 3 تشرين الثاني عام 2016 المتعلق بالموافقة على اتفاقية قرض لمشروع " الحد من تلوث بحيرة القرعون"، لم تتقدم الاشغال ولم تظهر اي جهود لا في معالجة مياه الصرف الصحي ولا في بدء الاشغال لتنفيذ المشاريع ضمن المهل الزمنية المحددة.

لذلك، بتاريخ 2020/11/5 وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتاب إلى مجلس الإنماء والإعمار يتضمن طلب تحويل الميزانية الخاصة بالمصلحة الوطنية لنهر الليطاني (بلغت حوالي 700 ألف دولار أميركي) ضمن مشروع "الحد من تلوث بحيرة القرعون" المنصوص عليه في اتفاقية القرض بقيمة 55 مليون دولار أميركي بين الجمهورية اللبنانية ممثلة بمجلس الإنماء والإعمار والبنك الدولي للإنشاء والتعمير – القانون رقم 2016/64 لتنفيذ أعمال اخرى خصوصا فيما يتعلق بإنشاء المزيد من شبكات الصرف الصحي وربط الشبكات التي تصب في نهر الليطاني بمحطات التكرير العاملة في زحلة وجب جنين وصغبين، والا لتشغيل محطات التكرير.

وتجدر الإشارة الى ان محطات التكرير القائمة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني تعاني من ضعف هائل في قدرة التشغيل والمعالجة فنياً ومالياً من قبل مؤسسة مياه البقاع، كما ان محطة تكرير زحلة مهددة بالتوقف

بسبب عدم الاعتمادات لتشغيلها من قبل مجلس الانماء والاعمار و مؤسسة مياه البقاع، وقد وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني سلسلة كتب الى وزارات المالية، الداخلية والبلديات، الطاقة والمياه، البيئة والامانة العامة لمجلس الوزراء طلبت بموجبها العمل بشكل فوري على تأمين الاعتمادات اللازمة لضمان استدامة تشغيل وصيانة محطة تكرير الصرف الصحي التابعة لمدينة زحلة من قبل مجلس الانماء والاعمار او مؤسسة مياه البقاع وذلك تفاديا لوقوع كارثة بيئية وصحية تضاف الى معاناة سكان منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني، خاصة وانه في حال عدم تجديد عقد الإدارة الحالية أو إيجاد حلول أخرى سيتدفق 18 ألف متر مكعب يومياً من مياه الصرف الآتية من المناطق السكنية التابعة لمدينة زحلة دون معالجة مما سيشكل كارثة بيئية لمياه نهر الليطاني وبحيرة القرعون تضاف الى الوضع البيئي، علما أن تكلفة بناء محطة زحلة قد بلغت 36.8 مليون دولار اميركي وإن التوقف عن تشغيل المحطة يكون بمثابة هدر للمال العام وللموارد المائية والبيئية.

علما ان الفرق الفنية في المصلحة ترصد خللاً هائلاً في تشغيل محطتي صغبين وجب جنين التي قامت مؤسسة مياه البقاع بتلزيم ادرتهما وتشغيلهما، مما يطرح تساؤلات حول الأموال المهدورة على تشغيل تلك المحطات!!

- **معطيات عن واقع الصرف الصحي في منطقة حوض نهر الليطاني:**

- 69 بلدة في الحوض الأعلى (بناء على مسح المصلحة) + حوالي 15 بلدة في الحوض الأدنى (بناء على مسح شركة ELARD) تلقي الصرف الصحي مباشرة في أراضٍ مكشوفة و/أو مباشرة في النهر دون أية معالجة أولية. تجدر الإشارة إلى أن باقي البلدات تقوم بتحويل الصرف الصحي إما إلى البحر أو جور صحية (غير معروف مدى فعالية معالجتها للمياه المبتذلة)، واستطاعت المصلحة تأمين حلول بديلة في بعض بلدات الحوض الادني لا سيما عدلون، العباسية، شبريحا، برج رحال، الخرايب، بلاط، القليعة، كفركلا.
- **الحجم التقريبي لكميات الصرف الصحي في النهر:** بالاستناد الى المعطيات والأرقام والإحصاءات المتداولة عن عدد السكان في حوض الليطاني حوالي 46 مليون $م^3$ سنويا تصب بمعظمها في النهر مباشرة أو تتسرب الى المياه الجوفية وذلك في ظل غياب أو تعطل محطات التكرير.
- **المساحات المروية بالصرف الصحي:** تشير التقديرات الى أن المساحات التقديرية للأراضي الزراعية على ضفاف النهر (على بعد 2 كلم على جانبي النهر) تبلغ حوالي 8396 هكتار وذلك بالاعتماد على خرائط استخدامات الأراضي حيث أن هذه الأراضي كلها قابلة للري من النهر بشكل مباشر. وبحسب بعض المعنيين والخبراء في المنطقة، فان أكثر من 1000 هكتار من هذه الأراضي يروي صيفا من

النهر أي من مياه الصرف الصحي. أوقفت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني العمل بمشروع قناة ري 900 والذي يروي من مياه بحيرة القرعون حوالي 2000 هكتار من الأراضي الزراعية.

- **واقع محطات معالجة الصرف الصحي في حوض نهر الليطاني:**
  - 10 محطات معالجة في الحوض الأعلى **(3 قيد التحضير و7 قائمة وتعمل لكن ليس بالقدرة والفعالية المطلوبة + شبكات الصرف الصحي غير مكتملة).**
  - 16 محطة معالجة في الحوض الأدنى **(11 قيد التحضير و5 قائمة لكن ليس بالقدرة والفعالية المطلوبة + شبكات الصرف الصحي غير مكتملة).**

جدول يتضمن: تقييم الواقع الحالي لمنظومة الصرف الصحي في الحوض الأعلى نهر الليطاني

مشروع محطة التكرير		المناطق الواقعة في الحوض الأعلى لنهر الليطاني والمستفيدة من المشروع	الوضع الحالي لمحطة التكرير	الوضع الحالي لشبكة الصرف الصحي
1	**ايعات**	دورس، بريتال، الانصار، عين بورضاي، بعلبك، حوش تل صفية، ايعات، الجمالية، الخضر، حورتعلا طليا، النبي شيت، السفري	- المحطة لا تعمل بالمواصفات المطلوبة - كان من المتوقع بعد تاريخ 2018/9/30 أن تستلم مؤسسة مياه البقاع مهام تشغيل وصيانة المحطة.	- المشروع قيد التنفيذ، تمت المباشرة بالعمل في 2013/8/16 وتنتهي في 2018/9/30
2	**الفرزل**	الفرزل	- قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار استكمال الشبكات) - المحطة كانت قيد التشغيل والصيانة من قبل مجلس الإنماء والإعمار لمدة سنة تنتهي بتاريخ 2018/10/1	- قيد التلزيم بهدف إستكمال شبكات المحطة (المناقصة أطلقت) كان من المتوقع المباشرة في شهر آذار من العام 2019 ومدة التنفيذ 18 شهراً ولم يبدأ لاتنفيذ.
3	**أبلح**	أبلح، الفرزل، نيحا، النبي أيلا	- قائمة وتعمل جزئيا (بانتظار استكمال الشبكات) - المحطة كانت قيد التشغيل والصيانة من قبل مجلس الإنماء والإعمار لمدة سنة تنتهي بتاريخ 2018/10/1	- قيد التلزيم بهدف إستكمال شبكات المحطة (المناقصة أطلقت) كان من المتوقع المباشرة في شهر آذار من العام 2019 ومدة التنفيذ 18 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.

4	**زحلة**	زحلة، قاع الريم، حزرتا، الكرك، سعدنايل، جزء من تعلبايا، جزء من الفرزل	- المحطة منجزة وقيد التشغيل والصيانة من قبل مجلس الإنماء والإعمار حتى تاريخ 2018/10/1، ولكن لا تعالج الحمأة التي يتم طمرها في حرم المحطة.	- منظومة تجميع ومعالجة مياه الصرف الصحي في منطقة زحلة وضواحيها منفذ والتشغيل والصيانة قيد التنفيذ. - مشروع توسعة وإستكمال شبكات الصرف الصحي في منطقة زحلة وضواحيها قيد التنفيذ. بدأت الأعمال في 2018/4/16 ومدة التنفيذ 30 شهراً.
5	**شرقي زحلة (كفرزبد)**	كفر زبد، عين كفر زبد، دلهمية، تربل، حشمش، قوسايا، دير الغزال، رعبت، ماسا، حوش حالا، حوش الغنم، الناصرية، على النهري، رياق، تل عمارة، حارة الفيكاني والفاعور.	قيد الدراسة.	- تمت المباشرة لتحضير الدراسة التفصيلية في نهاية العام 2018، مدة الدراسة 12 شهراً ومدة التنفيذ 30 شهر ولم يبدأ التنفيذ.
6	**جب جنين**	عانا، دير طحنيش، عميق، تل ذنوب، كفريا، خربة قنافار، منصورة، غزة، جب جنين، سلطان يعقوب وسلطان يعقوب التحتا، لالا، كامد اللوز، الخيارة، الدكوة، حوش الحريمة، منارة، عيتا الفخار، عزة، باب مارع، صغبين، عين زبدة، قسم من عيتنيت.	- قائمة وتعمل جزئياً (بانتظار إستكمال الشبكات) ولكن الشركة المشغلة تقوم بتحويل الوحول الى النهر وتتسبب بتلويث النهر. - سلم المشروع إلى مؤسسة مياه البقاع للتشغيل والصيانة.	- مشروع استكمال الشبكات قيد التلزيم وأطلقت المناقصة، كان من المتوقع المباشرة بالعمل خلال شهر شباط من العام 2019، مدة التنفيذ 24 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.

7	**صغبين**	عانا، دير طحنيش، عميق، تل ذنوب، كفريا، خربة قنافار، منصورة، غزة، جب جنين، سلطان يعقوب وسلطان يعقوب التحتا، لالا، كامد اللوز، الخيارة، الدكوة، حوش الحريمة، منارة، عيتا الفخار، عزة، باب مارع، صغبين، عين زبدة، قسم من عيتنيت.	- قائمة وتعمل جزئيا (بانتظار إستكمال الشبكات). - سلم المشروع إلى مؤسسة مياه البقاع للتشغيل والصيانة.	- أطلقت مناقصة قيد تلزيم استكمال خطوط والوصلات المنزلية لمنظومتي الصرف الصحي. كان من المتوقع المباشرة بالعمل خلال شهر شباط من العام 2019، مدة التنفيذ 24 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.
8	**عيتنيت (القرعون)**	عانا، دير طحنيش، عميق، تل ذنوب، كفريا، خربة قنافار، منصورة، غزة، جب جنين، سلطان يعقوب وسلطان يعقوب التحتا، لالا، كامد اللوز، الخيارة، الدكوة، حوش الحريمة، منارة، عيتا الفخار، عزة، باب مارع، عين زبدة، قسم من عيتنيت.	قائمة وتعمل جزئيا (بانتظار استكمال الشبكات).	- في مرحلة تقييم العروض لتوسعة شبكات الصرف الصحي ومحطات الضخ في بعلول والقرعون، كان من المتوقع المباشرة بالعمل مطلع العام 2019 ومدة التنفيذ 12 شهراً.
9	**المرج**	برالياس، قبّ الياس المرج، الروضة، عنجر، مجدل عنجر، الصويري، شتورة، تعنايل، تعلبايا، جلالا مكسة، وادي الدلم، زبدل	- لم تبدأ الأعمال المقررة في ايلول 2019 بالرغم من انقضاء المهلة الزمنية. (المتعهد المجموعة المندمجة مؤسسة حمود للتجارة والمقاولات/ Termomeccanica Ecologia T.M.E) مدة تنفيذ المشروع 30 شهراً ومدة التشغيل 24 شهرا.	- تم توقيع عقد مشروع الصرف الصحي في عنجر، مجدل العنجر وقب الياس بتاريخ 2019/7/8. - كان يجب المباشرة بالعمل خلال شهر أيلول 2019. - مدة تنفيذ المشروع 30 شهراً وفترة التشغيل 24 شهراً.

10	تمنين	- تمنين 1: مناطق الحوض الشرقي (النبي شيت، سرعين الفوقا والتحتا وطبشار) ومناطق الحوض الغربي (شمسطار، بدنايل، تمنين الفوقا والتحتا) - تمنين 2: مناطق الحوض الأعلى (كفردان، الخريبة، مزرعة بيت سويدان، مزرعة بيت مشيك، جباع، مراح الأحمر، الحدث، مزرعة التوت، النبي رشادة، حوش الرافقة، وادي الأسود، وادي العوينة، مزرعة بيت صليبي، طاريا، الحلانية، كفردبش، بيت شاما، الطيبة، مجدلون، طليا السفري، حورتعلا، النبي شيت، حزين، حوش النبي	- تم بتاريخ 2017/7/4 توقيع عقد تصميم وإنشاء محطة تمنين التحتا مع المتعهد الشركة Subal/Lemaco وتكون شركة DAHNT المشرف الإستشاري. - تم إعطاء أمر المباشرة بالتنفيذ في 2018/11/23. إلا أنه تعثر بدأ العمل لغاية شهر نيسان 2019 بسبب مشاكل في الاستملاك في الموقع المقترح للمحطة وصدر قرار قضائي بوقف الاعمال. - مدة تنفيذ المشروع 3 سنوات وفترة التشغيل سنتين.	- قيد التنفيذ منظومة الصرف الصحي لتمنين 1 (مناطق البقاع الأوسط والشمالي). تمت المباشرة بالعمل في 2017/10/20، مدة التنفيذ 36 شهراً. - قيد تحضير مشروع تمنين 2 (توسيع المحطة وإستكمال الشبكات) وصدر قانون إبرام إتفاقية القرض لتمويل المرحلة الثانية، و مدة التنفيذ 36 شهراً ولم يبدأ التنفيذ.

جدول يتضمن: تقييم الواقع الحالي لمنظومة الصرف الصحي في الحوض الأدنى نهر الليطاني

مشروع محطة التكرير		المناطق الواقعة في الحوض الأدنى لنهر الليطاني والمستفيدة من المشروع	الوضع الحالي لمحطة التكرير	الوضع الحالي لشبكة الصرف الصحي
1	زلايا	سحمر، زلايا، لوسيا، لبايا، يحمر، ميدون	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 23 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 23 مليار ل.ل.
2	نبع الطاسة	عرمتى، اللويزة، جرجوع، حومين الفوقا، سجد، عربصاليم، كفرحونة، مزرعة الرهبان، حميلة، ، جبل طورا	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 42 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 42 مليار ل.ل.
3	الريحان	النبي سجد، سجد، الريحان	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 9 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 9 مليار ل.ل.
4	العيشية	العيشية	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 9 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 9 مليار ل.ل.

5	صور	صور 1: صور، العباسية، البرغلية، برج رحال، دير قانون النهر، معروب، طورا، جناتا، معركة، باتولي ومعشوق. صور 2: وادي جيلو، يانوح، حنواي، عين بعال، قانا، طير دبا وبرج الشمالي. صور 3: دير قنطار، المجدل، محرونة، جويا، الشهابية، البعال، شعيتية، رمادية، سميحة وكنيسة	قائمة لا تعمل المحطة انجزت بالكامل ودخلت مرحلة التجربة – نظريا وإذا نجحت التجربة ستبدأ المحطة بالعمل	– صور 1: الشبكة منفذة – صور 2: الشبكة قيد التنفيذ (التمويل مؤمن) – صور 3: الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 135 مليار ل.ل.
6	الصرفند	الجزيرة، عدلون، البيسارية، السكسكية، الصرفند، العاقبية، أنصار، الزرارية، مزرعة بصفور، النميرية، كفورة، زفتا، المروانية، مزرعة يصفور، اللوبية، صير، مطرية الشومر، كوثرية الرز، إرزاي...	قيد التحضير والتمويل المؤمن	– قيد التحضير والتمويل المؤمن
7	النبطية	نبطية1: حبوش، دوير، زبدين،شوكين،الكفور، كفررمان، جباع، نبطية 2: حاروف، تول، النبطية الفوقا، كفرتبنيت، النبطية التحتا، مزرعة كفرجوز، حاروف، كفرجوز	قائمة وتعمل	– نبطية 1: منفذة – نبطية 2: قيد التنفيذ (باشرت وزارة الطاقة من شهر تموز 2018 بمشروع لاستكمال شبكات الصرف الصحي)
8	البريقع	جب شيت، شوكين، كفردجال، قعقعية الجسر، كفرصير، القصيبة، جوهرية، ميفدون	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 52 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 52 مليار ل.ل.

9	دير ميماس	كفركلا، حورة، دير ميماس	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 12 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 12مليار ل.ل.
10	مرجعيون	مرجعيون، بلاط، تبنين، إيل السقي، القليعة	قيد التنفيذ	قيد التنفيذ
11	وادي السلوقي	ربتلاتبن، كفركيلا، الطبية، مركبة، عدشيت الفصير، قبريخا، تولين، خربة سلم، الجميجمة، الغندورية، فرون، برج قلويه، مزرعة عزة،	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 79 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 79 مليار ل.ل.
12	زوطر	زوطر الشرقية والغربية	قائمة لا تعمل المحطة قائمة منذ أكثر من5 سنوات وعلى مؤسسة مياه الجنوب / وزارة الطاقة والمياه تشغيلها، إلا أنه حتى تايخه لم يتم إستلامها.	– منجزة
13	يحمر	يحمر	قائمة لا تعمل المحطة قائمة منذ أكثر من5 سنوات وعلى مؤسسة مياه الجنوب / وزارة الطاقة والمياه تشغيلها، إلا أنه حتى تايخه لم يتم إستلامها.	– منجزة
14	كفرصير	كفرصير، صير الغربية	قائمة لا تعمل	– منجزة

			المحطة قائمة منذ أكثر من5 سنوات وعلى مؤسسة مياه الجنوب / وزارة الطاقة والمياه تشغيلها، إلا أنه حتى تايخه لم يتم إستلامها.	
15	الحلوسية	الحلوسية، طير فلسي	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 11 مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 11 مليار ل.ل.
16	صريفا	دير كيفا، القليعة، صريفا، نيحا	– محطة المعالجة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 18مليار ل.ل.	– الشبكة قيد التحضير (التمويل غير مؤمن) – خصص لها إعتمادات في المادة الأولى من القانون 63 بقيمة 18 مليار ل.ل.

واقع الصرف الصناعي في حوض نهر الليطاني

في ظل مكافحة تلوث نهر الليطاني ولما كان تحويل الصرف الصناعي غير المعالج مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني أحد أهم أسباب التلوث الحاصل في النهر، تتابع الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالكشف الدوري على المؤسسات الصناعية الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني وذلك بهدف فرض الالتزام البيئي والترخيص للمنشآت الصناعية ومراقبتها في إدارة النفايات الصلبة والسائلة الناتجة عنها. كما وتقوم الفرق الفنية التابعة للمصلحة بإعداد تقارير فنية وتوثيق أية تعدي من خلال أخذ الإحداثيات وصور/ فيديو بهدف أخذ الاجراء اللازم بعد توجيه كتب إلى الجهات المسؤولة.

2018
- بدء الكشف على المصانع من قبل **المصلحة الوطنية لنهر الليطاني** (الكشف 1)
- الادعاء على المصانع الملوثة بناء على الكشف 1 **(40% من اجمالي المصانع التي تم الكشف عليها والتي ترمي 4 ملايين م^3 من الصرف الصناعي الملوث في النهر سنويا)**

2019
- المتابعة القضائية للمصانع الملوثة بناء على الكشف 1
- بدء الكشف على المصانع من قبل **المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع وزارة الصناعة** (الكشف 2)
- متابعة المصانع الملوثة وفقا للكشف 2 **(33% من اجمالي المصانع التي تم الكشف عليها)**

2020
- المتابعة القضائية للمصانع الملوثة بناء على الكشف 1
- الكشف الدوري على المصانع الملوثة وفقا للكشف 2

➢ **معطيات عن واقع الصرف الصناعي في منطقة حوض نهر الليطاني قبل اتخاذ الإجراءات القضائية والإدارية:**

- **مشكلة الصرف الصناعي:** حوالي 40% من المؤسسات الصناعية في حوض نهر الليطاني لا تعالج الصرف الصناعي الناتج عنها.
- **العدد التقريبي لكميات الصرف الصناعي في النهر:** كمية الصرف الصناعي غير المعالج التي ترمى في النهر سنويا والناتجة عن 185 مصنعا تم مسحهم في الحوض الأعلى حوالي 4 ملايين متر مكعب.

- **معطيات عن واقع الصرف الصناعي في منطقة حوض نهر الليطاني بعد اتخاذ الإجراءات القضائية والإدارية:**

- **قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالادعاء على 84 مؤسسة صناعية ملوثة لنهر الليطاني.** حتى تاريخه، **صدرت أحكام قضائية بحق مؤسسة 45** وتضمن الحكم إدانة المدعى عليهم بالجرائم البيئية والمائية، والحكم بالحبس و/أو بالغرامة المالية بالإضافة إلى إلزام المدعى عليهم بتأهيل الوسط المائي من خلال غرس الأشجار على ضفتي نهر الليطاني الموازية لموقع مصنع الملوث وإلزامهم بالتعويضات الشخصية للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني).
- بتاريخ 2019/2/20 تم تشكيل لجنة مشتركة بين وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمسح وفرض الالتزام البيئي للمؤسسات الصناعية في حوض نهر الليطاني وفي كانون الاول 2019 اختتمت اللجنة اعمالها وتم على اثره تصنيف المؤسسات الصناعية واتخاذ الإجراءات الإدارية الزجرية بحق المؤسسات غير المطابقة التي امتنعت عن اتخاذ إجراءات الالتزام البيئي وتم فرض الالتزام البيئي على البعض الآخر من المؤسسات تحت اشراف الفريق المشترك، وذلك وصولاً الى فرض الالتزام البيئي على جميع المؤسسات ويبين الجدول التالي واقع الالتزام البيئي للمؤسسات الصناعية موضوع المهمة وفقا لما يلي:

وضع المؤسسة الصناعية	العدد
مصانع مطابقة بيئياً (تم انشاء وحدة معالجة مطابقة لكنها تحتاج للكشف الدوري)	56
مصانع غير مطابقة بيئياً (لم يتم انشاء وحدة معالجة او تم انشاء وحدة معالجة وبانتظار اثبات مطابقة العينات للمواصفات) وتم اتخاذ الإجراءات الإدارية الزجرية بحقها.	63
مصانع متابعة قضائياً وتم الكشف عليها من قبل اللجنة ايضاً (في طور الالتزام البيئي)	59
مصانع طلب منها ادخال تعديلات (كي تصبح مطابقة بيئياً)، (في طور استكمال الالتزام البيئي)	13
مصانع ذات صرف شبيه بالصرف المنزلي (غير ملوثة)	13
مصانع مقفلة / غير قائمة	5
المجموع	**209**

وبتاريخ 2020/2/26 صدر القرار رقم 1/13 المتعلق بإعادة تشكيل لجنة مشتركة بين وزارة الصناعة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمسح وفرض الالتزام البيئي للمؤسسات الصناعية في حوض نهر الليطاني، وجرى استكمال اشغال المسح وضبط التعديات والخروقات البيئية واخذ العينات، مما ساهم في ضمان واستدامة الإجراءات.

- **إجراءات حول معاصر الزيتون في منطقة حوض نهر الليطاني:**

- قامت فرق المراقبة في المصلحة الوطنية لنهر الليطاني و فرق وزارة الصناعة في محافظتي النبطية والبقاع وبمؤازرة من المديرية العامة لامن الدولة، بالكشف على عدد من معاصر الزيتون في منطقة الحوض الادنى لنهر الليطاني لفرض تطبيق الشروط البيئية لرخص انشاء واستثمار معاصر الزيتون المحددة في القرار رقم1/101 الصادر عن وزير البيئة بتاريخ 2010/7/15 والذي ينص على ضرورة تجميع الزيبار في خزانات غير نافذة وذات سعة تتناسب مع كمية الزيبار المنتجة خلال اسبوع عمل كحد أدنى وعدم رميه مباشرة في الطبيعة، أو في الانهر والابار الارتوازية، والتخلص او اعادة استعمال الزيبار بطريقة سليمة بيئية. وتم رصد من خلال الكشف أن بعض معاصر الزيتون الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني تقوم بتحويل زيبار الزيتون الناتج عنها الى الاراضي المكشوفة ومنها الى نهر الليطاني دون معالجة أو تجميع مسبق، فيما تبين التزام المعاصر الواقعة في قضاء البقاع الغربي.

وقد عممت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني نشرة ارشادية تتضمن حلول تخفيفية للحد من الأضرار البيئية لزيبار الزيتون في حوض نهر الليطاني، وأشارت المصلحة الى ان تصريف 1 م^3 من زيبار الزيتون غير المعالج في الطبيعة يوازي تصريف 200 م^3 من مياه الصرف الصحي *(Olive mill wastewater: Effect on the survival and reproduction of the ecological indicator–April 2016)* وهو يعتبر من المواد الملوثة جدا وان يحمل مخاطر بيئية جسيمة، مما يوجب تطبيق الحلول المقبولة الكلفة الواردة في النشرة المرفقة التي تعتمد حاليا على تجميع الزيبار لفترة زمنية **(اسبوع على الاقل)** والتخلص منه بطرق سليمة بيئيا، وفقا للنشرة الارشادية المبنية على قرار وزير البيئية، وتم الادعاء على المعاصر المخالفة تمهيدا لإلزامها بالتقيد بالشروط البيئية.

واقع النفايات الصلبة في حوض نهر الليطاني

باتت مشكلة المكبات العشوائية على ضفاف نهر الليطاني تتفاقم بشكل كبير، وحيث تبين أنه يتم رمي النفايات الناتجة عن بعض البلدات الواقعة ضمن نطاق حوض نهر الليطاني وتجميعها في مكبات عشوائية

للنفايات الصلبة ضمن مواقع على مقربة من مجارٍ شتوية تؤدي إلى مجرى نهر الليطاني مما يهدد طبيعة المجرى ونوعية مياه نهر الليطاني.

لذلك تقوم الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالكشف الدوري بهدف رصد أي تعدي. وتتقدم المصلحة بشكوى إلى النيابة العامة المالية بحق كل ما يظهره التحقيق فاعلا أو شريكا لإقامة أو رمي النفايات العشوائية في الأملاك العامة والخاصة ويلوث مياه نهر الليطاني، بالإضافة إلى توجيه كتب إلى وزراة البيئة و وزارة الداخلية والبلديات لطلب بإتخاذ الاجراءات اللازمة ومنع رمي النفايات العشوائي.

كما وتقوم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإيداع مكتب الجرائم المالية كتب عن الواقع البيئي والقانوني لمكب عشوائي للنفايات الصلبة في إطار متابعة الشكوى المقدمة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني امام جانب النيابة العامة المالية بتهمة تلويث نهر الليطاني والاملاك العامة.

- **واقع النفايات الصلبة في الحوض الأدنى:**

- ينتشر في الحوض الأدنى حوالي 111 مكباً عشوائياً للنفايات الصلبة (34 تم اقفالها وبقي 77 منها) وتستقبل هذه المكبات حوالي 255 طن يوميا من النفايات، وهذا الرقم جدير بالاهتمام وخاصة في حال متابعة طرق التخلص من هذه النفايات (غالبا عبر الحرق أو الطمر العشوائي) ويعتبر هذا الموضوع من أخطر التحديات للموارد المائية والبيئية في الحوض الأدنى لنهر الليطاني.
- قامت الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني برصد العديد من البلدات الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني تقوم برمي وتجميع النفايات الصلبة الناتجة عنها في أراضٍ مكشوفة خالفاً لما ينص عليه القانون رقم 2018/80 "الادارة المتكاملة للنفايات الصلبة" على ضرورة تأمين إطار متكامل لإدارة النفايات الصلبة من أجل حماية البيئة بالاستناد الى مبادئ الاستدامة والتوعية والشفافية في إدارة هذه النفايات؛ ووضع خطة متكاملة لمعالجة جميع أنواع النفايات الصلبة ابتداء من مصدرها وحتى التخلص منها وذلك بما يتناسب مع قدرة الدولة المالية على تمويل هكذا خطة؛ كما ويمنع رمي النفايات الصلبة عشوائيا وحرقها بشكل غير علمي وغير مراقب وذلك لما لهاتين الطريقتين من تأثير سلبي على البيئة، وتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحق بعض البلديات وجرى الزامها باقفال المكبات ورفع النفايات (كليا او جزئياً) وأبرز هذه البلدات: قب الياس، **مشغرة، الدلافة، برغز، غزة، عين زبدة، لالا، القليعة، كفرتبنيت، ارنون، صير الغربية، ، برج رحال – عين أبو عبدالله، طيرفلسيه.**

- بناء على شكوى مقدمة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تم إزالة النفايات الصلبة من موقع المطمر العشوائي في منطقة عين أبو عبدالله وسط الأراضي الزراعية بمحاذاة محطة الضخ الرئيسية التابعة لمشروع ري القاسمية وتم تأهيل الموقع من خلال زرعه بالأشجار المثمرة (الموز).
- يوجد حوالي 9 معامل فرز بقدرة استيعابية تبلغ حوالي 68 طن يوميا تغطي 24 بلدة من بلدات الحوض الأدنى.

القضاء	عدد المكبات	نفايات (طن يوميا)
بنت جبيل	12	**41.6**
حاصبيا	4	**9.1**
جزين	3	**3.2**
مرجعيون	19	**92**
النبطية	9	**18**
راشيا	5	**3**
صيدا	2	**7**
صور	12	**42**
البقاع الغربي	11	**39**
المجموع	**77**	**255**

- **واقع النفايات الصلبة في الحوض الأعلى:**
  - حاليا 30 مكب عشوائي في البقاع الأوسط والشمالي.
  - حوالي 10 مكب عشوائي في البقاع الغربي تم إقفالهم وإعتماد مراكز الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة الثلاث المتوفرة حالياً في محافظة البقاع.
  - قامت المصلحة الوطنية بالطلب من محافظ البقاع، إلزام البلديات الواقعة في الحوض الأعلى إرسال نفاياتها إلى مراكز الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة الثلاث المتوفرة حالياً في محافظة البقاع (زحلة، بر الياس وجب جنين).

واقع المرامل والكسارات في حوض نهر الليطاني

في إطار سعي المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لمكافحة التلوث وإيقاف التعديات عن النهر ولما كان عمل المقالع والكسارات والمرامل يستهلك كميات كبيرة من المياه لذلك فإن المياه مما تنتج عن عملية التصنيع كميات كبيرة من بودرة الحجر ومواد كيماوية مختلفة تلوث وترفع مستوى العكارة في المياه السطحية والمياه الجوفية مما يرفع نسبة الترسبات في مجرى النهر (حيث بلغت هذا حوالي 60 سم عند جسر التحرير) وتحرم سكان الحوض من الري ويعطل محطة تكرير مياه الشفة الواقعة على مجرى النهر(محطة طبية) الاستعمال ويلحق الخسائر بأصحاب المنتزهات.

لذلك قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بمسح شامل للمقالع ومواقع محافر الرمل الموجودة ضمن حوض نهر الليطاني وكانت نتيجة المسح 176 مقلع ومحفر موزعين على 63 بلدة ضمن حوض نهر الليطاني وقد قدر مجموع المساحة المتضررة 9650304 م^2 على كامل الحوض كما يظهر الجدول أدناه:

اسم البلدة	قضاء	عدد المقالع والمحافر والكسارات	المساحة المتضررة من أعمال المحافر والمقالع (م^2)
Adeicé	Marjaayoun	1	9,423
Aïchiyé	Jezzine	13	404,497
Aïn-Dara	Aley	4	2,456,207
Aïn Bourday	Baalbeck	1	290,853
Aïtanit	West Bekaa	2	7,041
Al-Dellafé	Hasbaya	1	3,032
Al-Nabi Chite	Baalbeck	6	399,199
Al-Taybat	Baalbeck	2	44,329
Bani Haiyane	Marjaayoun	1	2,842
Bar-Elias	Zahleh	1	75,296
Blat	Marjaayoun	2	44,209
Bmehraï	Aley	1	4,587
Brital	Baalbeck	1	24,747
Burghoz	Hasbaya	5	202,617
Chakra	Bint Jbayl	3	14,232
Dair-el-Ghazel	Zahleh	1	126,377
Dakoué	West Bekaa	3	33,709
Deir Mimas Doumiat	Marjaayoun	1	12,859
Douress	Baalbeck	1	28,516

26,604	3	West Bekaa	El-Karaoun
74,616	4	Marjaayoun	El-Kleia
66,132	1	Jezzine	El-Mahmoudiyeh
20,418	1	Jezzine	El-Rihane
7,024	1	El Metn	El Mtein
12,724	1	Zahleh	Fourzol
50,675	1	Baalbeck	Haddet
3,549	3	Hasbaya	Hasbaya
27,339	2	Zahleh	Hizzerta
826	1	Zahleh	Hochemoche
5,212	1	Zahleh	Jditah
75,037	12	Baalbeck	Jenta
3,607	2	Bint Jbayl	Jmeijmé
35,839	1	Zahleh	Kaa-el-Rime
270,614	3	Zahleh	Kab Elias
17,150	2	Hasbaya	Kaoukaba
98,006	1	Jezzine	Katrani
137,830	6	West Bekaa	Kélia
29,077	2	Rachiaya	Kfar Mechké
60	1	Baabda	Kfar Selouane
107,831	4	Jezzine	Khellet Khazen
34,760	2	Baalbeck	Khreibé
182,905	5	Jezzine	Krouh

94,257	3	West Bekaa	Loucia
28,286	2	Zahleh	Maazraat-el-Ramtanieh
190,443	1	West Bekaa	Machghara
779,739	5	West Bekaa	Maïdoune
73,447	1	Rachiaya	Majdel Balhice
35,195	1	Marjaayoun	Markaba
118,462	7	Zahleh	Massa
199,044	4	Jezzine	Mazraat Daraya
17,852	1	Jezzine	Mazraat El Ouazaaiyé
7,449	1	Jezzine	Mazraat Louzid (Louayziyé)
442,659	11	Marjaayoun	Mazraet-El-Jrein
130,398	1	Zahleh	Mejdel-Anjar
35,634	1	Marjaayoun	Rabb Salacine
427,491	1	Zahleh	Rait
14,717	1	West Bekaa	Sohmor
121,818	3	Jezzine	Srayri
135,434	4	Baabda	Tarchiche
1,157,366	15	Zahleh	Touaité
24,691	1	Zahleh	Wadi-el-Dalam
116,838	1	West Bekaa	Yohmor
26,677	1	Zahleh	Zahlé (Terres)

تقدمت المصلحة بإخبار امام النيابة العامة المالية بوجه كافة مستثمري مقالع صخور ومحافر البحص والرمل في جبال الريحان والعيشية المصنفة مواقع طبيعية وبسبب التخلص من النفايات السائلة والصلبة في مجرى نهر الليطاني. كما وجهت سلسلة اجراءات وجهت الى المجلس الوطني للمقالع والكسارات، وزارة الطاقة المياه، وزارة الداخلية والبلديات، ومحافظ الجنوب والنيابة العامة المالية والتمييزية طلبت بموجبها إيقاف عمل المرامل في جبال الريحان والعيشية كونها في مواقع مصنفة كمواقع طبيعية وفي بيئة مائية تصب في نهر الليطاني وتصب النفايات

تقدمت المصلحة بكتب مرفقة بتقرير فني الصلبة والسائلة الناتجة عنها في مجرى النهر على نحو يؤثر سلبا على نظام المياه والمميزات الخاصة ببيئة النهر ومياهه. حيث أن المرامل والكسارات فضلا عن التلوث والعكارة التي تسببها في النهر فإنها تزيد الترسبات (حيث بلغت حوالي 60 سم عند جسر التحرير) وتحرم السكان من الري وتعطل محطة تكرير الطيبة وتلحق الخسائر بأصحاب المنتزهات الواقعة على ضفاف نهر الليطاني.

وتم إصدار قرار من وزارة البيئة والقاضي بإيقاف كافة المحافر والكسارات في منطقة العيشية العقارية قضاء جزين، بناء على احالة محافظ الجنوب وكتاب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والكشف الميداني لوزارة البيئة حيث تبين وجود مخالفات للشروط الفنية والبيئية الخاصة بترخيص واستثمار المرامل والكسارات.

وتجدر الإشارة الى ان وزارة الطاقة والمياه اعدت تقريرا فنياً ينفي أي نوع من التلويث أو الأضرار ناتجة عن تاك المحافر مما يخالف الواقع والعلم. بناء على ذلك، وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتاب إلى وزارة الطاقة مطالبة بفتح تحقيق حول هذا التقرير الذي يتضمن مغالطات علمية وقانونية واتخاذ الإجراءات اللازمة.

وتقدمت المصلحة بإخبار جديد امام النيابة العامة المالية بوجه عدد من المستثمرين وشراكة الترابة وكذلك بوجه عدد من الموظفين في وزارتي البيئة والطاقة والمياه، يتعلق بالتعدي على الموارد المائية والبيئية المعتبرة من الأملاك العمومية من خلال استصدار تراخيص للاستثمار مقالع ومحافر في جبال العيشية ويتعلق بارتكاب بعض أعضاء المجلس الوطني للمقالع والكسارات مخالفات قانونية ومالية تتعلق بإعطاء موافقات على استثمار محافر رمل في جبال العيشية رغم ثبوت تأثيرها على الموارد المائية والبيئية وعدم توافر الشروط البيئية والقانونية بموجب تقرير رسمي.

وتابعت المصلحة موضوع المرامل والكسارات ووجهت كتاب إلى وزارة الداخلية والبلديات بتاريخ 2020/1/23 تطلب بموجبه إحالة كافة الطلبات التي تردها بخصوص نقل ستوكات من البحص والرمل

من محافر الرمل والبحص المتوقفة عن العمل أو المقفلة بقرار إداري أو قضائي بسبب تأثيرها على نهر الليطاني وأي موافقة بهذا الخصوص تعتبر مخالفة للمرسوم رقم 8803 تاريخ 2002/10/4 وتعديلاته (تنظيم المقالع والكسارات) وتشكل غطاء لاستثمار جديد.

وبتاريخ 13 شباط 2020 وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتبا الى كل من معالي وزراء المالية والطاقة والمياه والبيئة والداخلية طلبت بموجبها تطبيق المادة 61 من القانون رقم 144 صادر في 31 تموز سنة 2019 الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام 2019 التي توجب ملاحقة كل شخص استثمر عقاراً كمقلع أو مرملة أو كسارة، دون ترخيص قانوني أو خالف الترخيص الممنوح له حتى سداد كافة الضرائب والرسوم والبدلات المتوجبة عن كافة سنوات الاستثمار ابتداءً من العام 2004 وإنجاز كافة الموجبات الملقاة على عاتقه لرفع الضرر البيئي الذي سببه، وبالتالي إيقاف كافة طلبات الاستثمار ونقل الستوك في حوض نهر الليطاني لحين تطبيق النص المذكور والزام أصحابها بإنجاز كافة الموجبات الرامية لرفع الضرر البيئي مما يحقق العدالة البيئية في حوض نهر الليطاني، وأشارت المصلحة في كتبها ان السماح بسحب الكميات المستخرجة بدون ترخيص او بمخالفة الترخيص او بموافقات غير قانونية من شأنه ان يحول دون تطبيق نص المادة 61 من قانون الموازنة ومن شأنه ان يهدر الأموال العامة ويفاقم الضرر البيئي.

وبتاريخ 9 تموز 2020 صدر مرسوم تحديد دقائق تطبيق المادة 61 من قانون موازنة العام 2019 المتعلقة باجراء مسح المقالع والكسارات وفرض رسوم الاستثمار على الكميات المستخرجة ابتداء من العام 2004.

وبعد صدور قرار مجلس الوزراء رقم 2 تاريخ 2020/7/2 المتضمن الموافقة على تصريف ونقل الناتج في المقالع والكسارات التي يتواجد فيها ستوكات رمل او بحص او صخر بتاريخ صدور هذا القرار لمدة أقصاها شهين من تاريخه، وكتاب معالي وزير الداخلية والبلديات عدد 10751 تاريخ 6 تموز 2020 المتضمن تحديد إطار اداري لتطبيق قرار مجلس الوزراء أعلاه وتحديد آلية تطبيقه تفادياً للضرر البيئي في ظل غياب أي آلية واضحة، قامت وزارة الداخلية والبلديات بإحالة كافة طلبات نقل الستوكات من البحص والبودرة الموجودة في حوض نهر الليطاني الى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، والتي تولت الكسف الفني والرفع الطوبغرافي لمنع استغلال هذه التراخيص من اجل إعادة الاستثمار والاستخراج، وبالنتيجة انتهت المصلحة في كتب ابداء الرأي على التأكيد على مضمون كتاب معالي وزير الداخلية والبلديات عدد 10751 تاريخ 6 تموز 2020 ، والذي ينص على وجوب ان تُدرج في الموافقات البنود التالية:

1- عدم السماح بدخول كسارة متنقلة الى أرض العقار أو العقارات موضوع طلب نقل الستوكات، وعدم القيام بأعمال استخراج جديدة من أرض الموقع تحت غطاء نقل الستوك.

2- الاكتفاء باستعمال الآليات المُدوّلبة ومنع أي استخدام للآليات المُجنزرة.

3- ذكر المهلة المعطاة لنقل الستوك والمتوازية مع حجم الستوك المجمّع والجاهز للنقل بشكل واضح.

4- التذكير بقانون السير، لا سيما ما يعود لاحترام القدرة القصوى للحمولة – التغطية- وتحديد أوقات السير، ما عدا أيام السبت والأحد من كل أسبوع.

5- أن تتم أعمال النقل تحت إشراف ومراقبة القوى الأمنية والبلدية المعنية.

6- يبقى على عاتق الجهة الموافق لها على نقل الستوك مسؤولية تسديد كافة الضرائب والرسوم المترتبة للدولة اللبنانية عن أعمال النقل.

بالإضافة الى وجوب فرض الشروط الاضافية التالية:

- تنظيم اذونات سحب واستلام توقع من موقع السحب ومن موقع الاستلام لضمان الالتزام بالكمية التي ترونها مناسبة ضمن حدود الاستثمار المرخص وعلى ان توقع هذه الاذونات من القوى الأمنية المعنية (وليس البلدية) عملاً بمضمون كتاب معالي وزير الداخلية والبلديات عدد 10751 تاريخ 6 تموز 2020، على ان يتضمن التصريح التاريخ، رقم تسجيل الشاحنة واسم السائق والحمولة وموقع الاستلام وموقع التسليم وساعة الانطلاق ويعتمد كتصريح خلال النقل ويكون له ارقام تسلسلية ويوقع من الجهة الأمنية المعنية، وذلك لضمان عدم القيام بأي اعمال استخراجية.
- تحديد عدد الشاحنات وارقامها التي يمكن ان تنقل الكمية الموافق عليها والفترة الزمنية لنقل هذه الكمية، مع مراعاة أوقات سير الشاحنات في محافظتي البقاع والجنوب، ومراعاة بُعد المسافة بين الموقعين.
- تحديد الآليات المدولبة التي ستعمل في الموقع وارقامها ونوعها وتحديد اسم سائقها واوقات عملها، واقفال المواقع أيام السبت والاحاد، لمنع أي اعمال استخراجية او تحايل على قرار مجلس الوزراء.
- و وجوب إلزام المستثمر بتطبيق احكام المرسوم رقم 6569 تاريخ 2020/7/3 المتعلق بتحديد دقائق تطبيق المادة 61 من قانون موازنة العام 2019 المتعلقة بإجراء المسح الميداني للمقالع والكسارات لا سيما المواد 8 و9 و10 منه، وإلزامه بتأهيل المواقع ولجهة التزام وزارة البيئة بتحصيل كلفة التدهور البيئي وكلفة التأهيل وفرض جزاء العمل دون ترخيص، وذلك وفقا للأصول المحددة في القوانين البيئية وسائر النصوص المرعية الاجراء، والتي تفرض إلزام أصحاب العلاقة بإيداع الكفالة المصرفية الموازية قيمتها لكلفة تأهيل المقلع لدى وزارة المالية وتقديم كافة المستندات التي بموجبها على المستثمر البدء بعملية عملاً بقرارات وزير البيئة رقم 1/46 و1/47 و1/48 المرفقة

ربطا بهذا الكتاب، وفقا للترخيص المعطى لصاحب العلاقة والمتضمن موافقة المجلس الأعلى للمقالع والكسارات رقم 1/24 م.و.م تاريخ 2018/1/19 لاسيما المادة 4 منه.

- وتجدر الإشارة الى ان الطلبات المقدمة الى وزارة الداخلية والبلديات أظهرت مخالفات صارخة للتراخيص المعطاة في الكميات المسموح باستخراجها وفي المهل المعطاة ونطاق الترخيص مكانياً وجغرافياً وفنياً وعقارياً، مما يثير تساؤلات حول دور الجهات المعنية بمراقبة عمل المحافر والكسارات.

وفي إطار تأهيل الوسط البيئي قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بإزالة الجسور القائمة على عبارات الواقعة أسفل جبال العيشية في منطقة الخردلي، (جسر التحرير وجسر الخردلي)، وهي التي كانت تستخدم لتأمين عبور الشاحنات المحملة بالمواد المستخرجة خلافاً للقانون، وكانت تتسبب بتراكم الرمول والترسبات خلفها والتي بلغت سماكتها في كلا الموقعين حوالي 60 سنتم وبطول أكثر من 6 كلم، كما قامت المصلحة برفع ناتج الاستخراج من مجرى النهر وضفاف، وإعادة تأهيل الضفاف وتشجيرها.

واقع النازحين السوريين في حوض نهر الليطاني

إن مخيمات النازحين العشوائية المنتشرة على طول نهر الليطاني تشكل مصدرا لا يستهان به للتلوث تقوم معظم مخيمات النازحين السوريين المقيمين ضمن المخيمات والتجمعات على ضفاف نهر الليطاني بتحويل النفايات السائلة والصلبة الناتجة عنها مباشرة إلى مجرى نهر الليطاني وروافده كما إلى أقنية مشاريع الري التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

- **العدد التقريبي للنازحين في الحوض الأعلى:** 974 موقعا يضم حوالي 11466 خيمة وقد بلغ العدد التقديري للنازحين المتواجدين في هذه المواقع حوالي **68645** نازحا سوريا. وتقدر كميات المياه المبتذلة الناجمة عنهم بحوالي 2,104,655 متر مكعب سنويا (اعتمادا أن معدل استهلاك النازح يقدر ب 84 ليتر يوميا).

- **العدد التقريبي للنازحين في الحوض الأدنى: 4238** نازحا سوريا على مجرى النهر وفي حرم قناة القاسمية.

كما وقامت الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني باخلاء العديد من المجمعات العشوائية كان ابرزها:

- **مبنى مركز العاقبية التجاري من منطقة البيسارية (مجمع البيبسي):** بعد ختم الطابق السفلي بالشمع الأحمر بناء لطلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وقرار محافظ الجنوب، تم افراغه من حوالي 300 نازح كان صرفهم الصحي يفيض على السكان ومشاريع الري. كما وبعد مخابرة وزارة الداخلية والبلديات تم استكمال الجزء الاكبر من عملية اخلاء النازحين السوريين منه، حيث جرى اخلاء اكثر من 1000 نسمة حتى تاريخه يتوزعون على 300 غرفة في المبنى، نظرا للمخاطر الانشائية التي تهدد المبنى بالسقوط والتلوث الناجم عنه.
- **منطقة القليلة:** ازالة المخالفات وتعديات ومخيم للنازحين وحمامات في الاملاك العامة والخاصة، عائدة للمدعو سامي مديحلي.
- **منطقة الزهراني، الغازية عقاريا:**(31 خيمة، 600 نازح، 15 حمام و2 جور صحية: أي ما يعادل حوالي 50 م^3/يوم من الصرف الصحي محولا إلى قناة ري القاسمية).
- **منطقة العاقبية:** (13 خيمة، 180 نازح و6 حمامات: أي ما يعادل حوالي 15 م^3/يوم من الصرف الصحي محولا إلى قناة ري القاسمية).
- **منطقة الصرفند:** باشرت المصلحة بإزالة خيم النازحين والانشاءات والحمامات التي اقيمت ضمن حرم الاستملاك العائد لقناة ري القاسمية.
- **منطقة المعلية** (دير قانون راس العين): تم الإزالة بشكل كامل (17 خيمة، حوالي 300 نازح).

وبسبب عدم تجاوب كل من الجهات المعنية بملف النزوح السوري، تقدمت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتاريخ 2019/3/19 بإخبار إلى النيابة العامة المالية بوجه الجهات التي ترعى 17 جمعية لبنانية ودولية تعنى بشؤون النازحين) مخيمات النازحين والتي تبين أن عدد منها يقيم مخيمات فوق الأملاك النهرية وفي الملك العام.

ومن ثم باشرت عدد من الجمعيات بتجهيز المخيمات في البقاع الأوسط بشبكات وخزانات تجميع لمياه الصرف الصحي، ليتم افرغها بواسطة متعهدين محليين في محطة تكرير جب جنين ولكن لم يتبين مدى التزام هؤلاء المتعهدين بمواعيد التفريغ و مكان تفريغ الصهاريج.

واقع المزارع والمسالخ في حوض نهر الليطاني

في ظل مواكبة عملية مكافحة التلوث، تتابع المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالكشف الدوري لرصد التعديات البيئية الحاصلة في حوض نهر الليطاني من قبل مزارع المواشي والدواجن. وأظهرت نتيجة الكشوفات على المزارع و/او المسالخ (مرخصة كانت أو غير مرخصة) تفلت وفوضى قطاع المزارع والمسالخ في منطقة حوض نهر الليطاني أدى إلى تلوث وضرر بيئي هائل ناجم عن رمي وتحويل عشوائي للنفايات السائلة (روث أبقار، دم...) والنفايات الصلبة على أنواعها (حيوانات نافقة) في أراضٍ مكشوفة و/او إلى مجرى نهر الليطاني دون معالجة مسبقة.

إن معظم المزارع/المسالخ الواقعة ضمن حوض نهر الليطاني قائمة خلافاً لـ:

- القرار 1/16 الصادر عن وزراة البيئة بتاريخ 2001/3/21 والمتعلق باللشروط البيئية لرخص إنشاء و/او إستثمار مزارع الأبقار و/او الطيور و/او الحيوانات الأليفة.
- آلية مكافحة تلوث نهر الليطاني وبحيرة القرعون وهي تضم منهجية للتعاطي مع الشق المتعلق بالتلوث الناتج عن المؤسسات: الصناعية، والصحية، والسياحية، ومحافر الرمل والمقالع والكسارات، وتشمل مزارع المواشي والدواجن بجميع فئاتها. تم تحديدها من قبل وزارة البيئة بكتاب الى كافة المحافظين رقم 6314/ب 2018 بتاريخ 2018/11/14: " المطلوب من اصحاب مزارع المواشي والدواجن كالتالي: تجهيز المزرعة بمحطة لتكرير النفايات السائلة الناتجة عنها، بما يؤمن توافق المياه المعالجة مع المعايير البيئية المحددة بموجب القرار رقم 1/8 تاريخ 2001/1/30، سيما للمؤشرات الآتية: الحاجة البيولوجية للاوكسيجين BOD".
- القانون اللبناني عبر القرار 7060/ت الصادر عن وزارة الصناعة في الجريدة الرسمية بتاريخ 2018/5/17 الاسس التي يجب ان تقوم عليها المسالخ القائمة والاجراءات الملزمة لأصحاب مسالخ المواشي والدواجن القائمة والمرخصة وضمت عدة نقاط (تقدير حجم النفايات السائلة

(م3/يوم)، تجهيز المسلخ بمحطة لمعالجة النفايات السائلة وأخذ عينات وتحليلها، تصميم المحطة وعروض تنفيذها لتوجيه اصحاب المسالخ وذلك خلال مدة 4 أشهر كحد اقصى من تاريخ تبلغ اصحاب العلاقة وتنفيذ المحطة خلال سنة من تاريخ تبلغهم، تقدم المسالخ القائمة والغير مرخصة بطلب ترخيص الى وزارة الصناعة خلال فترة لا تتجاوز ال 3 أشهر من تاريخ تبلغهم، معالجة المخلفات الصلبة او التخلص منها بالطرق المناسبة بيئيا...)

- **إجراءات بحق مسالخ/مزارع الحوض الأدنى:**

تقدمت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بكتب مرفقة بكشوفات فنية الى كل من وزراة الداخلية والبلديات ووزارة البيئة طلبت بموجبه تكليف محافظ الجنوب بإتخاذ تدابير زجرية بحق أكثر من 10 مزارع (دجاج وماعز) في منطقة جبال العيشية والريحان والتي تؤثر على نوعية المياه وتلوث المجاري المائية التي تصب في نهر الليطاني.

- **إجراءات بحق مسالخ/مزارع الحوض الأعلى:**

وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتابين الى كل من وزارة الصناعة ووزارة البيئة طلبت بموجبهما بفرض الإلتزام البيئي على 8 مسالخ واقعة ضمن نطاق بلدة بدنايل وأكثر من 24 مزرعة في البقاع بعد التعدي الحاصل من قبلها على الأوساط البيئية والمائية في منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني من خلال رمي عشوائي للنفايات الناتجة عنها في مجرى نهر الليطاني.

كما طلبت بإتخاذ التدابير الفورية والمستعجلة للحد من التلوث الصادر عنها وتكليف من يلزم بالكشف على هذه المسالخ لفرض الشروط البيئية المنصوص عنها في القرارات الصادرة عن وزارتي البيئة و الصناعة.

كما وتقدمت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بشكاوى امام جانب النيابة العامة المالية بوجه المسالخ/المزارع الملوثة الواقعة ضمن منطقة حوض نهر الليطاني وتتم متابعها مع مكتب الجرائم المالية بهدف فرض الإلتزام والحد من التلوث الحاصل.

واقع التعديات على الأملاك النهرية والعامة في حوض نهر الليطاني

تقوم المصلحة بمسح شامل لكافة التعديات على حرم الاستملاكات الخاصة بالمصلحة الوطنية لنهر الليطاني وذلك في الحوضين الأعلى والأدنى وقد تم إزالة عدد كبير من هذه التعديات في كافة المشاريع وخاصة لمشروع قناة القاسمية، بالإضافة الى إزالة شبكات الصرف الصحي التي تصب في القناة وتلوث

مياه الري. وتتابع المصلحة التعديات على الموارد المائية وعلى نهر الليطاني واستملاك المصلحة مع محافظي البقاع، الجنوب، النبطية وبعلبك.

- بلغت الاستراحات المتعدية على ضفاف النهر 293 إستراحة عامة وخاصة.
- قدرت المساحة المتعدية على الأملاك النهرية في الحوضين الأعلى والأدنى بحوالي مليون م.م.
- تم إزالة عدد كبير من هذه التعديات في كافة المشاريع وخاصة لمشروع قناة القاسمية، بالإضافة الى إزالة شبكات الصرف الصحي التي تصب في القناة وتلوث مياه الري
- كما تم إزالة 177 سد أو عائق على مجرى النهر.

جدول ملخص واقع التعديات على الأملاك النهرية والعامة:

تعدي على الأملاك العامة/ منشآت المصلحة –حوالي نصف مليون م.م.			
الموقع	**المساحات المتعدية (م.م.)**	**المساحات المحررة (م.م.)**	**ملاحظات**
استملاكات سد وبحيرة القرعون	18,326	18,326	تم إزالة التعدي
استملاكات مشروع ري البقاع الجنوبي على منسوب 900	_	_	يبلغ التعدي حوالي 90 منشأة
استملاكات معامل الطاقة الكهرومائية	26,449	26,449	تم إزالة التعدي
استملاكات حصر الينابيع وفيضان النهر	59,712	59,712	تم إزالة التعدي
استملاكات مشروع ري صيدا جزين	2,000	2,000	تم إزالة التعدي
التعديات على مشروع ري القاسمية –رأس العين	51,720	51,720	تم إزالة تعدي متمثل بمنشآت وأبنية
	340,000	340,000	تم إزالة تعدي متمثل بمكبات وعوائق
التعديات على مقاطع الغازية	11,668	11,668	تم إزالة تعدي متمثل بمنشآت وأبنية
	64,000	64,000	تم إزالة تعدي متمثل بمكبات وعوائق
تعدي على الأملاك النهرية (نفايات صلبة وعوائق) –حوالي مليون م.م.			
الموقع	**المساحات المتعدية (م.م.)**	**المساحات المحررة (م.م.)**	**ملاحظات**
نهر الليطاني –الحوض الأدنى	200,044	133,022	تم إزالة وتنظيف مجرى نهر الليطاني من العوائق والنفايات الصلبة بنسبة 60% من مجمل المساحة المتضررة
نهر الليطاني –الحوض الأعلى	1,025,298	767,558	تم إزالة وتنظيف مجرى نهر الليطاني من العوائق والنفايات الصلبة بحوالي 70% من مجمل المساحة المتضررة.

خطة تنظيف نهر الليطاني: تنظيف المواقع الأكثر تضرراً في الحوض الأعلى

بهدف تنفيذ مهمة **تنظيف وتهذيب وتأهيل** مجرى نهر الليطاني، قامت الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني **بمسح وتنظيف** المواقع الأكثر تضرراً من النهر والواقعة ضمن منطقة الحوض الأعلى لنهر الليطاني. بحيث تم معاينة مجرى نهر الليطاني وتقييم الوضع البيئي للنهر وتحديد المشاكل والعوائق التي قد تؤثر على جريان المياه الطبيعي مما قد يهدد الأراضي الزراعية والمناطق السكنية المجاورة لمجرى النهر بخطر الفيضان. والمقصود بتهذيب وتنظيف وإعادة تأهيل مجرى النهر *Rehabilitation* هو إعادة نظام نهر الليطاني الحيوي الذي قد فقد أو تدهور بسبب **عوامل بشرية** (مثل إقامة السدود والجسور، تحويل مجرى النهر إلى مكبات عشوائية للنفايات أو تحويل ضفاف النهر إلى موقع رمي الردميات والرمول الناتجة عن مشاريع خاصة)، كما بسبب العوامل الطبيعية (تغير الأشكال الطبيعية للأنهر، نمو الحشائش والأشجار في مجرى النهر). لذلك فإن تأهيل وترميم نهر الليطاني سيساعد على **حفظ واستعادة** إلى النهر إلى أقرب حالة تسمح له بتحسين الجريان وقدرته على أداء وظائفه الطبيعية والبيئية، كما وحماية المناطق المجاورة له.

باشرت الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالإشراف و/أو تنظيف على كافة أعمال تنظيف مجرى نهر الليطاني في منطقة البقاع الأوسط والشمالي الواقعة ضمن الحوض الأعلى لنهر الليطاني، علماً أن الآليات المستخدمة في تنظيف مجرى النهر تابعة لشركة وجيه زعرور. ويظهر الجدول التالي طول **المسافات التي طالها التنظيف حتى تاريخه وتقدر بحوالي 30 كلم:**

#	البلدة	مجرى النهر	طول المجرى (كلم)	تنفيذ مهمة التنظيف المجرى
1	بر الياس	الليطاني	6 كلم	المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
2	تمنين التحتا	الليطاني	8 كلم	المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
	حوش الرافقة	الليطاني		
	حوش النبي	الليطاني		
	حوش الغنم	الليطاني		
	بدنايل	الليطاني		
	الشحيمية	الليطاني		
3	المرج	ملتقى البردوني والليطاني	4 كلم	المصلحة الوطنية لنهر الليطاني

	من المرج وصولا إلى منتزهات زحلة	البردوني		
4	حوش سنيد	الليطاني	6 كلم	شركة ألبان لبنان (Liban Lait) تطبيقاً لأحكام قانون المياه الجديد لا سيما في المادتين 25 و94 من قانون المياه
	طاريا	الليطاني		
	شمسطار	الليطاني		
	حزين	الليطاني		
5	كافة البلدات الواقعة على مجرى النهر.	الغزيل	6 كلم	جمعية الرؤية العالمية جهة مناحة

إنشاء حمى وطني في منطقة كفرزبد في قضاء زحلة–محافظة البقاع

بناء على طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بطلب تعديل قرار انشاء حمى كفرزبد الصادر عن وزارة الزراعة رقم 71 الصادر بتاريخ 18 حزيران 1991 والواقعة على استملاكها بموجب المرسوم 1957/18093 تاريخ 1957/12/17، أصدر وزير الزراعة قرار رقم 1/152 وأعلن عنه في الجريدة الرسمية بتاريخ 2020/3/4 يقضي بإنشاء حمى وطني "محمية" في منطقة كفرزبد في قضاء زحلة–محافظة البقاع على عقارات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

تم تحديد المحمية بين العقارات من الرقم 253 حتى الرقم 282 من منطقة كفرزبد العقارية و ذلك من الجهة الشمالية ومن العقارات رقم 1 حتى الرقم 3 من منطقة عنجر العقارية و ذلك من الجهة الجنوبية (نهر شمسين) ومن العقارات رقم 8 حتى الرقم 16 من منطقة كفرزبد العقارية و ذلك من الجهة الشرقية ومن العقارات رقم 21 حتى الرقم 26 من منطقة كفرزبد العقارية من الجهة الغربية (أرفق القرار بخريطة تحدد موقع هذا الحمى الوطني).

وحيث ان قرية كفرزبد تقع في منطقة متوسطية صالحة لنمو أكبر عدد ممكن من اجناس الأشجار والنباتات الحرجية والحيوانات. وبناء على ضرورات المصلحة العامة وحفاظاً على الثروات الطبيعية والحرجية يوضع هذا الحمى الوطني والمنشآت الموجودة عليه والمخطط لها مستقبليا بتصرف واشراف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني. وسيقام تعاون مشترك بين وزارة الزراعة ووزارة البيئة والمصلحة الوطنية لنهر الليطاني لتنفيذ

متطلبات المحميات والاشراف عليها والسماح للسواح والزائرون الدخول للحمى بعد تعيين اماكن معينة لهم وطرقات خاصة بهم ولا يسمح لهم بالتجول عليها الا مجردين من السلاح وبإشراف المصلحة.

تطبيق أحكام قانون المياه الجديد رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020

أقر مجلس النواب اللبناني بجلسته التي انعقدت بتاريخ 30 أيلول 2020 اقتراح القانون الرامي الى تعديل قانون المياه رقم 77 وقد أصدره رئيس الجمهورية بتاريخ 16 تشرين الأول 2020 تحت الرقم 192، وهو القانون الذي أقر بعد نضال إداري وبيئي وتشريعي في جلسات اللجنة الفرعية واللجان المشتركة، وبموجب هذا القانون تتولى وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه كلٌ ضمن نطاقها واختصاصها، حماية الموارد المائية من التلوث، ومراقبة معايير الانبعاثات ومصادر التلوث ووضع أصول وإجراءات تحقيق المراقبة على التجهيزات التابعة للمنشآت المائية، ومنع الأنشطة التي قد تؤدي إلى تلوث أو تدهور نوعية المياه، ومكافحة حالات التلوث الطارئ.

كما يعود لكل من وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه المختصة أن تتخذ بحق مسبّب الضرر كل أو بعض التدابير الإدارية التالية:

أ. منع نشاط معين يسبّب أخطار جسيمة للنظم البيئية المائية أو منع متابعة تنفيذ هذا النشاط.

ب. تنفيذ أعمال الإصلاح كإزالة التلوث وصيانة الأماكن على نفقة مسبّب الضرر.

ج. فرض الإلزامات الإدارية والفنية والغرامات.

د. كل تدبير يهدف للوقاية أو الحدّ من كل ضرر يصيب النظم البيئية المائية.

ونص القانون على التزام أصحاب المؤسسات الصناعية والمصنّفة، وأصحاب المنشآت الصناعية والتجارية والزراعية والصحية، وسائر منْ يزاولون أي من الأنشطة التي ينتج عنها نفايات، التقيّد بأحكام هذا القانون لجهة الامتناع عن تصريف أو تفريغ أو تحويل أو تسريب النفايات بكافة أنواعها الناجمة عن أنشطتها في مجاري الأنهر والأوساط المائية السطحية والجوفية، إلا بعد معالجتها وفقاً للأصول المنصوص عنها في القوانين النافذة تحت طائلة سحب التراخيص الممنوحة لهم.

واجاز القانون الجديد ان تتضمن بدلات الخدمات العامة للمياه المؤسسات العامة الاستثمارية للمياه حيث يمكن أن تتضمن البدلات:

- بدلات خدمات مياه الشفة.
- بدلات خدمات الصرف الصحي.
- بدلات خدمات الريّ.
- بدلات المحافظة على المورد المائي وحماية النظم المائية.
- البدلات الناتجة عن التلوث.

- بدلات الاستثمار السياحي والصناعي والصيد وتربية الأسماك وتوليد الطاقة.

ونص على بدل التعويض عن التلوث بحيث يخضع الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الذين تؤدي طبيعة نشاطاتهم إلى تلويث النُظم البيئية والمائية على وجهٍ غير قابل للتخفيف والمعالجة المُسبقة، والتي لا تتجاوز نسبة تلوثها المعايير المقبولة وطنياً وعالمياً، إلى بدل تعويض يتم تحديده بمرسوم بناءً على اقتراح الوزير.

علما إن تسديد بدلات تعويض التلوث لا يشكل عائقاً دون نشوء المسؤولية الجزائية والمدنية على الملوّث في الحالة التي تكون فيها أفعاله مصدراً للضرر أو تشكل جرماً جزائياً. على الإدارات المعنية اتخاذ التدابير التي تؤدي إلى تأمين المحافظة على البيئة المائية.

ونص على إصلاح إدارة المرفق العام للرّي، بحيث لا تُسجّل أي معاملة تتعلق بحقٍ عيني على العقار المشترك بمياه الريّ في السجل العقاري، إلا بعد إبراز صاحب العقار إفادة براءة ذمة صادرة عن المؤسسة تفيد بقيام المشترك بدفع جميع الرسوم والبدلات والغرامات المتوجبة عليه، وفرض صفة الالزام لأنظمة إدارة واستثمار مشاريع الريّ وتعديلاتها في تنظيم العلاقة بين المستفيدين والمؤسسة العامة الاستثمارية للمياه.

ونص على حماية الأملاك العمومية للمياه:

أولاً: الواجبات العامة للدولة والمتعاقدين معها: تتولى الإدارات العامة المعنية حماية المرفق العام للمياه، ويمكن تأمين الأعمال والعمليات المتعلقة به بموجب اتفاقيات أو عقود، وعلى الإدارات العامة المعنية والمتعاقدين معها والمنتفعين من الحقوق على المرفق العام للمياه أن يؤمنوا صيانة الوسط المائي وحماية الثروة النباتية والحيوانية والسمكية الوطنية. بما يكفل تأمين الانسياب الحرّ للمياه والحدّ من تلوثها وحماية المنشآت المرتبطة بها.

ثانياً: واجبات مالكي العقارات المجاورة لضفاف الأنهر: يتوجب على مالك العقار المجاور لضفة النهر تأمين حُسن الاعتناء بالضفاف والمحافظة على الحياة النباتية والحيوانية ضمن احترام توازن النظم البيئية المائية.

وشدد العقوبات والإجراءات والتدابير الإدارية والقضائية ونص على النفاذ المعجل للأحكام ومنح موظفو وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه، صلاحيات الضابطة العدلية وفقا لما يلي:

اولاً: في المخالفات: يُعاقب بالحبس من يوم واحد إلى 10 أيام، وبغرامة تتراوح بين مرة ونصف الحدّ الأدنى للأجور و22 ضعف الحدّ الأدنى للأجور أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام بسحب المياه مخالفاً بفعله هذا موجب الإستحصال على الترخيص المنصوص عنه بموجب أحكام هذا القانون.

تطبق العقوبات نفسها على كل من أنشأ أو عدّل أو استثمر منشأة أو قام بأعمال أو نشاطات ضمنها دون الإستحصال على ترخيص بالأعمال.

يُعاقب بغرامة تتراوح بين مرة ونصف الحدّ الأدنى للأجور و15 ضعف الحدّ الأدنى للأجور كل من أقام منشأة أو تجهيزات أو قام بأشغال أو مارس نشاطاً دون التقيّد بالشروط المحددة في وثيقة الترخيص.

ثانياً: في الجنح:

1- يُعاقب بالحبس من عشرة أيام إلى ثلاث سنوات، وبغرامة تتراوح بين 4 أضعاف الحدّ الأدنى للأجور و220 ضعف الحدّ الأدنى للأجور أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أقدم عن قصد أو عن غير قصد، على إلقاء أو تسييل أو رمي أو سكب مادة أو مواد تضر بالمياه السطحية أو الجوفية أو بمياه البحر، أو على رمي وتفريغ أو ترك نفايات مهما كانت طبيعتها في المياه السطحية أو الجوفية أو في مياه البحر ضمن حدود المياه الإقليمية للدولة اللبنانية.

2- تُطبق هذه العقوبات في حال ارتكاب هذه الأفعال على ضفاف الأنهر أو على شاطئ البحر.

3- تُشدّد العقوبات المنصوص عنها أعلاه في حال كانت هذه الأفعال تلحق ضرراً بالصحة العامة أو بالثروة النباتية والسمكية والحيوانية، أو تؤدي إلى تعديلات جدية بنظام التغذية العادي بالماء، أو إلى تقييد لاستخدام مناطق السباحة.

ثالثاً: في الجنح المشدّدة: يُعاقب بالحبس من شهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة تتراوح بين 7 أضعاف الحدّ الأدنى للأجور و300 ضعف الحدّ الأدنى للأجور أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استثمر منشأة أو تجهيزات أو قام بأشغال أو مارس نشاطاً خلافاً لتدبير يتناول حظراً أو تعليقاً أو إتلافاً قضت به المحكمة تطبيقاً لهذا القانون.

وفي حال التكرار، تضاعف العقوبات المتعلقة بالجرائم المنصوص عنها في هذا القانون.

رابعاً: في التحقق من الجرائم وأصول الملاحقة ومنح موظفو وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه، كلٌ ضمن نطاقها، صلاحيات الضابطة العدلية:

يمنح موظفو وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه، كلٌ ضمن نطاقها، صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون ولهذه الغاية يمكن لهؤلاء القيام بما يلي:

- الدخول إلى محيط وأبنية التجهيزات والمنشآت والاستثمارات والمؤسسات المشكوك فيها.
- الكشف على كل التجهيزات أو المنشآت والآلات والمستودعات.
- الحصول على كل الوثائق والمعلومات المتعلقة بالتجهيزات والنشاطات ذات الصلة.
- أخذ العينات واتخاذ التدابير الحمائية الضرورية.

كما يكون لهؤلاء عند الحاجة وبغية اداء مهامهم، حق الاستعانة ضمن الأصول، بالقوى الأمنية وذلك تحت إشراف النيابة العامة المختصة.

ويجوز إحالة محاضر الجرائم المحرّرة من موظفي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه، فوراً إلى القاضي المنفرد الجزائي المختص الذي يضع يده على الدعوى العامة بموجبها للحكم وفق الأصول العادية. وللقاضي عند الإحالة أن يتخذ أحد أو بعض التدابير الجزائية ادناه.

خامساً: التدابير الجزائية الالزامية: بالإضافة إلى العقوبات الجزائية والغرامات المحكوم بها، على المحكمة في حال تبيّن أن الضرر الناتج عن الأفعال والجرائم المرتكبة يؤدي إلى الإضرار بصحة الإنسان أو النظم البيئية المائية أو الإضرار بالمياه كمّاً أو نوعاً، أن تحكم بـ:

1- تعليق العمليات أو النشاطات أو الأشغال.
2- توقيف العمليات أو منع استخدام التجهيزات أو المنشآت.
3- إزالة التجهيزات أو المنشآت و/أو مصادرتها.
4- فرض إعادة تأهيل الوسط المائي و/أو النظام البيئي.
5- اتخاذ التدابير كافة الرامية إلى إزالة الضرر ومنع تفاقمه.

سادساً: في التنفيذ المعجل: إن الاستئناف لا يوقف تنفيذ الحكم المستأنف، ويجوز تنفيذ الحكم البدائي قبل انقضاء مهلة الاستئناف وقبل البتّ فيه عند استئنافه، ما لم تقرّر المحكمة، خلال مهلة عشرة ايام من تاريخ الاستئناف غير ذلك، بموجب قرار معلّل تعليلاً وافياً تبين فيه الأسباب الواقعية والقانونية التي اعتمدتها لإصدار قرارها.

ولفرض تطبيق النص التشريعي وجهت المصلحة الوطنية لنهر سلسلة كتب حول وجوب بالمباشرة بتطبيق أحكام قانون المياه رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 الرامية الى حماية الموارد المائية والمتضمن إيلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه صلاحيات الضابطة العدلية فيما يتعلق بضبط الجرائم الناشئة عن تطبيق هذا القانون وبمباشرة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بممارسة الصلاحيات المنوطة بها بموجب القانون المذكور لا سيما في المادتين 25 و94 منه:

حيث تضمن كتابها الى وزير البيئة: وجوب تكليف كافة المديريات والمصالح الاقليمية بالتعاون لحسن تطبيق وتنفيذ التدابير الإدارية المنصوص عنها في القانون المذكور، بالإضافة الى مراعاة القانون المذكور في فرض الالتزام البيئي للمنشآت وفي إدارة النفايات الصلبة وتحديد مواقع الطمر والمكبات وفي أداء المجلس الوطني للمقالع والكسارات.

وتضمن كتابها الى وزير الداخلية والبلديات: طلب تكليف السادة المحافظين والبلديات بالتعاون لحسن تطبيق وتنفيذ التدابير الإدارية المنصوص عنها في القانون المذكور، وإبلاغ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي ومن ترونه مناسباً من الأجهزة الامنية بوجوب تكليف القطعات المعنية بأخذ العلم بهذه الاحكام الجديدة لحسن تنفيذ هذه التدابير.

وتضمن كتابها الى وزير الطاقة والمياه: طلب مراسلة الوزارات المعنية لا سيما وزارات الداخلية والبلديات، العدل، الصناعة، البيئة، الزراعة وسائر الجهات المعنية بوجوب المباشرة بتطبيق أحكام قانون المياه رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 ووجوب تكليف من يلزم بالتعاون لحسن تطبيق وتنفيذ التدابير الإدارية المنصوص عنها في القانون المذكور، وإبلاغ كافة الأجهزة الأمنية والبلديات بوجوب تكليف القطعات المعنية بأخذ العلم بهذه الاحكام الجديدة لحسن تنفيذ مضمون هذه التدابير.

وتضمن كتابها الى وزير الصناعة: طلب تكليف كافة المديريات والمصالح الاقليمية بالتعاون لحسن تطبيق وتنفيذ التدابير الإدارية المنصوص عنها في القانون المذكور، بالإضافة الى مراعاة القانون المذكور في فرض الالتزام البيئي والترخيص للمنشآت الصناعية ومراقبتها وفي إدارة النفايات الصلبة والسائلة للمؤسسات الصناعية.

وتضمن كتابها الى مدير عام امن الدولة: طلب تكليف من يلزم بالتعاون مع المصلحة لحسن تطبيق وتنفيذ التدابير الإدارية المنصوص عنها في القانون المذكور، وإبلاغ القطعات المعنية بأخذ العلم بهذه الاحكام الجديدة لحسن تنفيذ هذه التدابير وتأمين المؤازرة الأمنية حيث يلزم.

وتضمن كتابها الى وزيرة العدل: تكليف من يلزم بالتعاون لحسن تطبيق وتنفيذ احكام المادة 94 المنصوص عنها في القانون المذكور كما نرجو التفضل بإعداد المرسوم اللازم المنصوص عنه في الفقرة رقم 3 من المادة المذكورة نظراً لأهمية الإجراءات المنصوص عنها في المادة المذكورة في حماية الموارد المائية والبيئية لجهة جواز إحالة محاضر الجرائم المحرّرة من موظفي الوزارة والمؤسسات العامة الاستثمارية للمياه، فوراً إلى القاضي المنفرد الجزائي المختص الذي يضع يده على الدعوى العامة بموجبها للحكم وفق الأصول العادية و الذي يكون له عند الإحالة أن يتخذ أحد أو بعض التدابير المنصوص عنها في المادة 95 من هذا القانون.

وتضمن كتابها الى مدعي عام التمييز: طلب الإيعاز الى كافة النيابات العامة المعنية بوجوب المباشرة بتطبيق أحكام قانون المياه رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 الرامي تعديل القانون رقم 77 تاريخ 2018/4/13 الرامية الى حماية الموارد المائية وإيلاء مستخدمي وزارة الطاقة والمياه والمؤسسات الاستثمارية للمياه وبمباشرة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بممارسة الصلاحيات المنوطة بها بموجب القانون المذكور لا سيما في المادتين 25 و94 منه، والتفضل بتكليف من يلزم بالتعاون لحسن تطبيق

وتنفيذ احكام المادة 94 المنصوص عنها في القانون المذكور ،كما نرجو التفضل بتكليف النيابات العامة عند الاقتضاء بالتفضل بتأمين الإشارات القضائية اللازمة لحسن تنفيذ التدابير الإدارية المنصوص عنها في القانون المذكور، كما والاستعانة بالتدابير المنصوص عنها في المادة 95 من القانون رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 في إعطاء الإشارات القضائية في حال تبيّن أن الضرر الناتج عن الأفعال والجرائم المرتكبة يؤدي إلى الإضرار بصحة الإنسان أو النظم البيئية المائية أو الإضرار بالمياه كمّاً أو نوعاً، وإبلاغ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي ومن ترونه مناسباً من الأجهزة الامنية بوجوب تكليف القطعات المعنية بأخذ العلم بهذه الاحكام الجديدة لحسن تنفيذ هذه التدابير.

- **المباشرة بتطبيق للقانون الجديد: إلزام شركة ألبان لبنان بتنظيف مجرى النهر.**

أعلنت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني عن اول تطبيق للتدابير الادارية الجديدة المنصوص عنها في قانون المياه المعدل، وإلزام شركة البان لبنان بتنظيف ٦ كلم من مجرى نهر الليطاني. وتم تنفيذ وإتمام مهمة التنظيف بإشراف من الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

وذلك بعدما اصدر محافظ بعلبك الهرمل بشير خضر قراراً (بناء على طلب المصلحة الوطنية لنهر الليطاني) تضمن اول تطبيق للأحكام والتدابير الادارية الجديدة المنصوص عنها في قانون المياه رقم 192 الصادر بتاريخ 16 تشرين أول 2020 بحق شركة البان لبنان ش.م.ل. وقضى بإلزام شركة البان لبنان ش.م.ل بتنظيف مجرى نهر الليطاني في نطاق بلدات حوش سنيد، حوش الغنم، حوش الرافقة، وحوش النبي من روث الابقار ومخلفات المزارع والمعامل العائدة لها بطول 6 كلم تحت اشراف المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تطبيقاً لأحكام قانون المياه الجديد لا سيما في المادتين 25 و94 من قانون المياه، تحت طائلة تنفيذ أعمال الإصلاح كإزالة التلوث وصيانة الأماكن من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني على نفقة مسبّب الضرر.

اتخاذ اجراءات وقائية وامنية في محيط سد القرعون

يعتبر سد القرعون السد الاكبر في لبنان، حيث يزود معامل انتاج الطاقة الكهرومائية بالمياه بالإضافة الى العديد من مشاريع الري منذ 58 عاماً. وبالتالي فإن سد القرعون هو من المنشآت الاستراتيجية الوطنية في لبنان ومن اهم السدود في المنطقة العربية حيث ان مخزونه من المياه يبلغ 220 مليون متر مكعب ويبلغ ارتفاعه 62 م وطول قمته 1100 م وهو من السدود الركامية مع واجهة خرسانية بمساحة 50,000 م^2، وعلى الصعيد الوطني له أهمية اقتصادية قصوى لكونه مصدر المياه للمشاريع التالية:

- أربعة معامل توليد كهرومائي بقدرة اجمالية 195 ميغاوات مع كافة منشآت جر المياه من أنفاق وقساطل بطول 31 كلم وقطر 3 أمتار.
- ثلاث مشاريع ري في الجنوب والبقاع: مساحة 2000 هكتار في البقاع و4500 هكتار في الجنوب.
- مشروع ري القناة 800: وهو قيد التنفيذ وسيروي 13000 هكتار وسيغذي أكثر من 100 بلدة وقرية بمياه الشفة.

وان اي تعدي تخريبي على هذا السد سيهدد ثبات هذا السد وسيشكل خطرا مباشرا على السلامة العامة لما يحتوي خلفه من كميات مياه ضخمة وفي حال خروجها من بحيرة القرعون بسبب انهيار السد ستؤدي الى موجة مياه خطيرة تجرف معها جميع المناطق القريبة من مجرى نهر الليطاني من واطي السد حتى المصب في القاسمية بالقرب من مدينة صور.

- **تعميم اليات تنفيذية لخطط الطوارئ للسدود:**

ومن المتوقع ان يستمر هذا السد بالقيام بوظيفته هذه لفترة طويلة جدا وذلك بسبب التشغيل والصيانة السليمة لمنشآته من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني (مسح طوبوغرافي دوري لمراقبة تحركات جسم السد ، قياس يومي لكميات المياه المتسربة من فواصل جسم السد، قياس يومي لمستوى المياه في الآبار الجوفية الاستقصائية في محيط السد، صيانة سنوية لجسم السد، صيانة سنوية لسكورة التفريغ، الكشف على جسم السد وفواصله بواسطة جهاز ROV (Remote Operated Vehicle) لكشف مكامن التهريب وهو مقدم للمصلحة كهبة من الوكالة الأميركية للتنمية الدولية USAID بموجب مشروع LRBMS.

وقد اثبتت تحليلات السلامة الزلزالية الحديثة التي اجراها مشروع دعم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني LRBMS عام 2012 من قبل الوكالة الأميركية للتنمية الدولية USAID، ان السد هو في حالة فنية جيدة، وسوف يتحمل بأمان زلزال كبير دون اي آثار تذكر على بنية السد. ومع ذلك، وبسبب اي تغيير قد يطرأ على جسم السد من الداخل او زلزال ذو قدرة اعلى من قدرة السد على التحمل فان الاحتياط واجب عبر انشاء خطة عمل يشترك فيها كل من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني والدفاع المدني والصليب الأحمر والجيش اللبناني وهيئة ادارة الكوارث في لبنان والمجتمع المحلي كالبلديات وسكان الحوض الاسفل لسد القرعون، كذلك اخذ اجراءات السلامة العامة من قبل كل المعنيين المذكورين تحسباً لأي فشل والذي قد يحصل بشكل جزئي او تام للسد.

يتفق الجميع على ان خطة الطوارئ المذكورة قد يسبب اعلانها بعض من الخوف لدى السكان أسفل السد. لكن التجربة اظهرت مرات عديدة ان تجاهل احتمال حصول الكوارث لأنها مستبعدة، يزيد من آثارها

ونتائجها السلبية، بينما زيادة الوعي واخذ بعض الاجراءات البسيطة قد يمنع الخسائر بالأرواح ويخفف الاضرار المادية الكبيرة.

وقد ترافقت خطة الطوارئ الحاضرة مع تدابير وقائية فنية، إدارية وامنية اتخذتها و/او طلبتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، نظراً لأهمية هذا السد الاستراتيجية فهو يشكل هدفاً محتملاً لأعمال تخريبية او عدوانية تهدد سلامة السكان القاطنين في منطقة واطي السد بحيث أن أي تصدع في السد سيسبب موجة مياه مدمرة يطال ضررها جميع المناطق السكنية القريبة من مجرى النهر بدأً من منطقة واطي السد في مشغرة وسحمر ويحمر وصولاً الى منطقة المصب في القاسمية، بالإضافة الى الخسارة الوطنية لإنتاج المشاريع المنوه عنها أعلاه، كما ان الانفاق بين معمل عبد العال في البقاع الغربي وبركة انان في جزين تشكل هدفاً دائماً لأعمال عسكرية او اعتداءات تخريبية، خاصة وان تخريب السد قد يؤدي الى تداعيات في منطقة عمل قوات الطوارئ الدولية بموجب قرار مجلس الامن رقم 1701 ومنطقة عمل الاستراتيجية الدفاعية.

فقد طلبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتب الى كل من معالي وزير الداخلية، معالي وزير الدفاع، سعادة امين عام المجلس الأعلى للدفاع، سعادة قائد الجيش، سعادة مدير عام امن الدولة وطلبت بموجبها الاهتمام بهذا الموضوع وتكليف الأجهزة الأمنية المعنية بالصورة الفورية بتأمين الحماية لهذه المنشآت مع عرض الامر على مجلس الامن المركزي والمجلس الأعلى للدفاع بالسرعة القصوى لأخذ هذه المعطيات بعين الاعتبار وكذلك كررت المصلحة طلبها بضرورة الموافقة على إنشاء مراكز حماية امنية لمنشآت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالإضافة الى الدوريات والاستعلام والتحري وخاصة في سد القرعون ومداخل الانفاق التابعة له ومعامل توليد الطاقة الكهرومائية، وذلك لتفادي أي خرق امني يهدد السدد والسلامة العامة علما بأن المصلحة على استعداد لتأمين كافة المستلزمات اللوجستية لفرق الحراسة.

وبموجب قرار امين عام المجلس الأعلى للدفاع، والمديرية العامة لقوى الامن الداخلي جرى تثبيت نقطة حماية ثابتة على الجهة الشرقية لسد القرعون، وقامت المصلحة بتثبيت نقطة حراسة ثابتة على الجهة الغربية للسد، بالإضافة الى تثبيت مكعبات اسمنتية على مداخل المنشآت والانفاق وتركيب بوابات حديدية على مختلف المواقع وهي تقوم بتنفيذ مشروع مراقبة بواسطة كاميرات متطورة وأجهزة انذار لتفادي أي تعدي قد يحصل على منشآت السد.

الا ان سد القرعون لا يزال بحاجة الى حماية ورعاية امنية من قبل القوات المسلحة حيث ان المصلحة الوطنية لنهر الليطاني قد اكدت ان هذه الحراسة الحالية هي شكلية، وهي بدورها قد عمدت الى اتخاذ الإجراءات الضرورية والإدارية من خلال:

اولاً: التعميم على المستخدمين في حماية المنشآت والتشدد في ذلك (تعميم رقم 3959 تاريخ 2020/8/11) وقد جاء فيه: في ظل الظروف الصعبة التي تمر بها البلاد وحرصا على سلامة المنشآت وحفاظا على السلامة العامة وفي ظل إحجام السلطات الأمنية عن تأمين الحماية لسد القرعون ومنشآت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني، يطلب من رؤساء المصالح والدوائر والأقسام وجميع العاملين على صيانة ومراقبة سد وبحيرة القرعون و معامل عبد العال وعين الزرقاء وارقش وحلو اتخاذ كافة التدابير الاحترازية لحماية كافة المنشآت واقفال جميع مداخل الأنفاق والمآخذ والقيام بأعمال الحراسة والمراقبة على مدار الساعة من خلال العناصر البشرية اللازمة والكشف الدوري والمنظم على جميع منشآت المصلحة التي هي ضمن مسؤولياتهم واختصاصهم وتسجيل جميع الملاحظات وتاريخ الزيارات على سجل خاص للعودة اليه عند الضرورة، لاسيما على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

1. بحيرة القرعون ومنشآت سد القرعون وجميع أنفاق الزيارة العائدة لهذا السد والحرص على اقفال مداخلها ومراقبة اي تحركات مشبوهة في جوارها.
2. معمل عين الزرقاء وغرفة التوازن الرئيسية العائدة لهذا المعمل *Cheminée d'équilibre* ومحطة التحويل العائدة لهذا المعمل.
3. معمل ابراهيم عبد العال وغرفة سكر الرأس وغرفة التوازن الرئيسية العائدة لهذا المعمل *Cheminée d'équilibre*
4. مأخذ عين الزرقاء وأنفاق الزيارة ومأخذ ري القاسمية والأنفاق العائدة له.
5. مأخذ وادي جزين ونفق الزيارة في وادي جزين.
6. مأخذ عازور ونفق الزيارة في وادي عازور.
7. حوض انان وتوابعه وغرفة سكر المأخذ وغرفة سكورة التفريغ.
8. غرفة سكر الرأس في انان وقساطل المياه المضغوطة من انان حتى معمل ارقش بما فيها نفق قتالة – معمل ارقش.
9. معمل بولس ارقش وكافة المنشآت التابعة له.
10. حوض الأولي وتوابعه والسد المتحرك على نهر بسري وغرفة سكر المأخذ وغرفة سكر التفريغ ونفق التفريغ.
11. نفق الزيارة F3 لنفق اولي–جون في منطقة السرعونية وغرفة سكر الرأس وقساطل المياه المضغوطة لمعمل حلو من السرعونية حتى المعمل.
12. معمل شارل حلو وكافة المنشآت التابعة له.

بالإضافة الى التعميم بضرورة مراقبة وتأمين الحماية لنقطة شباك F1 في منطقة الغزوانية – سهل مشغرة المؤدية الى داخل نفق سد القرعون ومعمل عبد العال.

ثانياً: تكليف مهندس مختص "رئيس مصلحة الثروة المائية" بمهام مسؤول الاشراف على الامن والسلامة العامة وإدارة المخاطر في كافة منشآت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني (مذكرة إدارية 237 تاريخ

2020/8/19) وحددت مهام المهندس المذكور بمتابعة التدابير المتخذة لحماية السلامة العامة والامن والسلامة المهنية وإدارة المخاطر في منشآت المصلحة وتقييم الإجراءات واقتراح الإجراءات المناسبة لحماية المنشآت ومراقبتها لا سيما في سد القرعون ومحيطه بناء على توصية وكتاب المجلس الأعلى للدفاع رقم 215/أ.ع.مج.أ.د تاريخ 17 آب 2020 وكتاب المدير العام لقوى الامن الداخلي رقم 205/1124 ش2 تاريخ 2020/8/18 وكذلك يتابع تقييم مدى توافر شروط السلامة العام في المباني والمنشآت.

ثالثاً: بناء على توصية وكتاب المجلس الأعلى للدفاع رقم 215/أ.ع.مج.أ.د تاريخ 17 آب 2020 وكتاب المدير العام لقوى الامن الداخلي رقم 205/1124 ش2 تاريخ 2020/8/18، تم تكليف لجنة فنية (بموجب المذكرة رقم 238 تاريخ 21 آب 2020) للكشف المستمر والمراقبة والمتابعة الفنية لسد القرعون ومتغيراته وفقا للمعايير المحددة من قبل المصلحة والخبراء المعاونين من السادة:

- مدير الاستثمار الكهرومائي م. غسان جبران
- رئيس مصلحة سد القرعون ومعمل عبد العال م. محمود إبراهيم
- رئيس مصلحة المشاريع م. انطوانيت سليمان
- رئيس مصلحة الثروة المائية م. فادي ضومط
- رئيس مصلحة الاستثمار والصيانة م. عماد ترو
- رئيس مصلحة الاستملاك والاملاك م. حنان بيضون
- رئيس دائرة سد القرعون م. محمد حمود
- رئيس دائرة المساحة م. نادر الحاج

وحددت مهمة اللجنة تنفيذ التوصية الواردة في كتاب المدير العام لقوى الامن الداخلي رقم 205/1124 ش2 تاريخ 2020/8/18 والتي تنص على انه" الكشف على جسم السد من قبل خبراء فنيين وتحديد ما إذا كان هناك خلل بنيوي او تصدع داخل السد يمكن ان يؤدي بحال تفاقمه الى نفس نتيجة الخلل الأمني وبحال حصوله الخلط بين الامرين."

بالإضافة الى تقييم واقع انشاءات سد القرعون على كافة المستويات والمعايير المتعلقة بالسدود، سواء لجهة مسح تحرك جسم السد سنوياً، وكيول علو المياه الجوفية في آبار المراقبة التي تحيط بالسد، وكيول كميات المياه المتسربة من فواصل جسم السد، والوضع الفني لأبواب السد والبوابات الحديدية ومداخل الانفاق وكل ما تراه مناسباً ان تقوم اللجنة بتنظيم تقرير تفصيلي يرفع للجهات المعنية خلال أسبوعين وتتابع اللجنة المذكورة متابعة هذه المعطيات الفنية دورياً وتحديد أي مؤشرات سلبية والإجراءات الواجب اتخاذها لتفاديها.

وبالتالي فإن المصلحة الوطنية لنهر الليطاني قد باشرت تنفيذ كافة التدابير الفنية والإدارية الداخلة في صلب مهامها اداريا وفنياً، وباتت المسؤولية على الجهات الأمنية في اتخاذ الإجراءات الحمائية والتدابير اللازمة لتثبيت نقاط عسكرية لحماية السد.

وقد استبقت المصلحة كل هذه التدابير برفع التعديات عن مجرى نهر الليطاني في الحوض الأدنى وإزالة السدود والعوائق والانشاءات الخرسانية والعبارات التي تعيق جريان مياه النهر لتأمين التدفق الحر للمياه ضمن المجرى الطبيعي لنهر الليطاني.

منع استثمار واستخدام المياه من بحيرة القرعون ومجرى نهر الليطاني

بناء على توصية من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تم إصدار قرار من قبل وزير الزراعة نشر في الجريدة الرسمية يقضي بمنع صيد الأسماك في بحيرة القرعون وفي مجرى نهر الليطاني لحين إثبات عدم تلوثها وصلاحيتها للاستهلاك البشري ولحين معالجة مشكلة التلوث في بحيرة القرعون.

كذلك، وجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتاب إلى وزارة الداخلية والبلديات بتاريخ 2020/2/25 تطلب فيه منع صيد الأسماك من بحيرة القرعون والمجرى الرئيسي لنهر الليطاني نظراً لثبوت تلوث النهر وعدم صلاحية إستثمار المياه لما من ذلك من تأثير سلبي على الصحة العامة والأمن الصحي والغذائي للبنانيين ونشر الأوبئة والأمراض.

كما ووجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتابين الى كل من محافظ البقاع القاضي كمال ابو جودة ومحافظ بعلبك الهرمل الاستاذ بشير خضر طلبت بموجبهما منع ري المزروعات من مياه نهر الليطاني وروافده في نطاق محافظتي البقاع وبعلبك الهرمل، وضرورة تأمين مقتضيات الامن الصحي وجودة مياه الري وسلامة الغذاء في إطار السعي والبحث عن الأمن الغذائي.

متابعة نوعية المياه في حوض نهر الليطاني

وفقا للمصلحة ان مياه نهر الليطاني في الحوض الاعلى في البقاعين الشمالي والاوسط لا تزال غير مطابقة للمعايير الجرثومية لاستخدامها لري المزروعات، بحسب معايير منظمة الصحة العالمية (WHO) و منظمة الاغذية والزراعة للأمم المتحدة (FAO)، خاصة وان نسبة القولونيات الاجمالية ونسبة القولونيات المتحملة للحرارة في بعض المواقع تبلغ اكثر من 200,000 مستعمرة في المئة ميليلتر وفقا للتحاليل الدورية

التي تجريها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بينما الحد الاقصى المسموح به في كل 100 ميليلتر هو 1000مستعمرة بالنسبة للقولونيات الاجمالية و100 مستعمرة بالنسبة للقولونيات المتحملة للحرارة وفقا للـ FAOاو 1000 مستعمرة للقولونيات المتحملة للحرارة وفقا للـWHO، اي ان الجراثيم تتخطى كل المعايير العالمية التي تم وضعها لمياه الري.

تستمر الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني وبشكل شهري بأخذ العينات من نهر الليطاني في حوضيه الاعلى والادنى الذي أصبحت مياهه صالحة للري ولذلك لمراقبة نوعية المياه في نهر الليطاني، حيث تم اعتماد النقاط التالية كنقاط لاخذ العينات:

1. نهر البردوني
2. نهر الليطاني – جسر المرج – قبل الالتقاء مع نهر الغزيل
3. نهر الليطاني – جسر الروضة
4. نهر الليطاني – بعد الالتقاء مع نهر الغزيل
5. عين الزرقاء
6. نهر الليطاني – الطيبة
7. نهر الليطاني – الخردلي
8. نهر الليطاني – قاقعية الجسر
9. نهر الليطاني – الزرارية
10. نهر الليطاني – القاسمية

كما تقوم الفرق الفنية بأخذ العينات من قنوات الري التي يوزع منها مياه الري للمزارعين في الحوض الادنى وذلك طوال موسم الري، حيث تراقب نوعية مياه الري في النقاط التالية:

1. قناة القاسمية – الموزع العام
2. قناة القاسمية – فرع صيدا
3. قناة القاسمية – فرع صور
4. برك رأس العين
5. قناة رأس العين – منطقة القليلة

البحث عن الامن الغذائي في ظل تلوث المياه وتآكل الاراضي الزراعية

طلبت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني من كافة الشركاء وجوب فرض تطبيق واحترام المرسوم رقم 14522 صادر في 16 أيار سنة 1970 الذي نظم توزيع مياه نهر الليطاني والمياه الاخرى المتوفرة من مختلف مصادر المياه بين طريق بيروت –دمشق وبين ينابيع عنجر –شمسين والمياه الجوفية في منطقة تربل شمالي هذه الطريق في البقاع الاوسط وذلك **لأغراض الري**،

كما شددت على وجوب مراعاة قرارات المجلس الأعلى للتنظيم المدني من ناحية التصنيف العائد للمناطق التي تخدمها مشاريع الري، وتطبيق الغاية من وجهة استعمالها بعد أن تمّ تصنيفها وفقا للخطة الشاملة لترتيب الأراضي في لبنان، حيث ان الأراضي المستهدفة من مشاريع الري الحالية والمستقبلية في تآكل مستمر نتيجة الفوضى العمرانية وغياب المعايير التنظيمية والقانونية عن التراخيص وفي بعض الأحيان البناء دون ترخيص، خاصة بعد أن تمّ ترخيص الأبنية من قبل البلديات دون الرجوع إلى مكاتب التنظيم المدني في الأقضية، مما يحول الأراضي الزراعية والتي تنفق ملايين الدولارات لريها الى أراضي مدينيه وعمرانية، مما يتسبب في هدر المال العام واهدار الخطة الوطنية للتنمية الشاملة والمتوازنة، وتفاقمت ظاهرة تغيير تصنيف الأراضي الزراعية وغياب حماية الأرض الخصبة وعدم تخصيصها للزراعة والسماح فرزها إلى قطع صغيرة واستعمالها للبناء، مما أدى الى خسارة مشاريع الري التابعة للمصلحة مئات الهكتارات من الأراضي الزراعية الجيدة استعملت للبناء وكمواقف للسيارات نتيجة امتداد العمران خاصة في المنطقة الساحلية. علما بأن هذه الخسارة هي بازدياد مستمر وقد بدأت بالامتداد إلى مناطق جديدة في الجنوب اللبناني.

واكدت ان مقتضيات الامن الغذائي توجب مراعاة المخطط التوجيهي لأقضية زحلة والبقاع الغربي وراشيا لقرار المجلس الأعلى للتنظيم المدني رقم 2019/22 تاريخ 2019/6/12 وقرار المجلس الأعلى للتنظيم المدني رقم 2013/28 من ناحية التصنيف العائد للمناطق التي تخدمها مشاريع الري وحماية الاراضي الزراعية وتأكيد تصنيفها وفقا لهذه الغاية واودعت وزارة البيئة التفاصيل المتعلقة بمشروع ري البقاع الجنوبي والاراضي المروية من مشروع الري على منسوب 800 في قليا ليُصار الى حماية الأراضي الزراعي المشمولة فيها في مشروع المخطط التوجيهي.

وكانت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني مراعاة حماية الأراضي الزراعية بموجب كتب وجهت الى التنظيم المدني والوزارات والإدارات المعنية على نحو يشمل الاراضي الزراعية التي تخدمها مشاري الريع التابعة لها في محافظات البقاع ولبنان الجنوبي والبقاع.

وإيماناً منها بأهمية دعم القطاع الزراعي وتأمين الحد الأدنى من الأمن الغذائي، بادرت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني منذ العام 2019 باعتماد سياسة استثمار كافة الأراضي الزراعية التابعة لها في الجنوب والبقاع. ففي خطوة أولى، بادرت المصلحة بزرع الأراضي التابعة بالحبوب والخضار والأشجار المثمرة في العام 2019، ونظراً للظروف المعيشية الصعبة التي يمر فيها المزارعين، بادرت المصلحة الى تأجيرهم مساحات محددة من الأراضي الزراعية لتمكينهم من تحسين وضعهم الاقتصادي والمعيشي.

كما قامت باستحداث مواقع للتجارب الزراعية في منطقة راس العين قرب برك راس العين، وفي الخردلي على ضفاف نهر الليطاني، وفي القاسمية على ضفاف نهر الليطاني، وفي الزهراني في استملاك المصلحة قرب المبنى المستحدث لخدمة المشتركين وتحسين المراقبة والتحكم والتوزيع في مشروع ري القاسمية.

وقد بلغ مجموع الأراضي المزروعة التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني هي حتى الآن 1,447,904 م^2 (مليون واربعمائة وسبعة واربعون ألفاً وتسعمائة وأربعة أمتار مربعة):

- **العقارات المزروعة من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني:** يبلغ مجموع مساحتها 381,781 م^2 ثلاثمائة وواحد وثمانون ألفاً وسبعمائة وواحد وثمانون متراً مربعاً.
- **العقارات التي تم تضمينها للمزارعين (في نطاق بر الياس، كفرزبد):** يبلغ مجموع مساحتها 129,072 م^2 مائة وتسعة وعشرون ألفاً واثنان وسبعون متراً مربعاً.
- **العقارات التي تم تأجيرها بموجب مزايدة عمومية للمزارعين (في نطاق خربة قنافار، جب جنين، لالا):** يبلغ مجموع مساحتها 937,051 م^2 تسعمائة وسبعة وثلاثون ألفا وواحد وخمسون متراً مربعاً.

وقد تم تنويع المزروعات حيث تم زرع كل من التالي: قمح طري وقاسي، زيتون، عنب مائدة، إجاص، تفاح، دراق، نكتارين، كرز، رمان، لوز، جوز، مشمش، سفرجل، خرمى، خروب، حمضيات، قشطة، ايكيدنيا، أفوكا، فاصولياء.

➢ تقديم هبات عينية من انتاج حقول المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الزراعية

في إطار المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع العام واستثمار الأراضي الزراعية والامن الغذائي قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتقديم هبة عينية من انتاج حقولها الزراعية إلى كل **المديرية العامة لقوى**

الامن الداخلي و الجيش اللبناني والبلديات والجمعيات الاهلية، بالإضافة إلى تقديم هبة عينية عبارة عن كامل انتاج زيت الزيتون لحقول التجارب الزراعية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني في لبعا والحقول البعلية في أسفل سد القرعون وفي الأراضي المستملكة من المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وهي من نوع الزيت البكر (نخب أول)

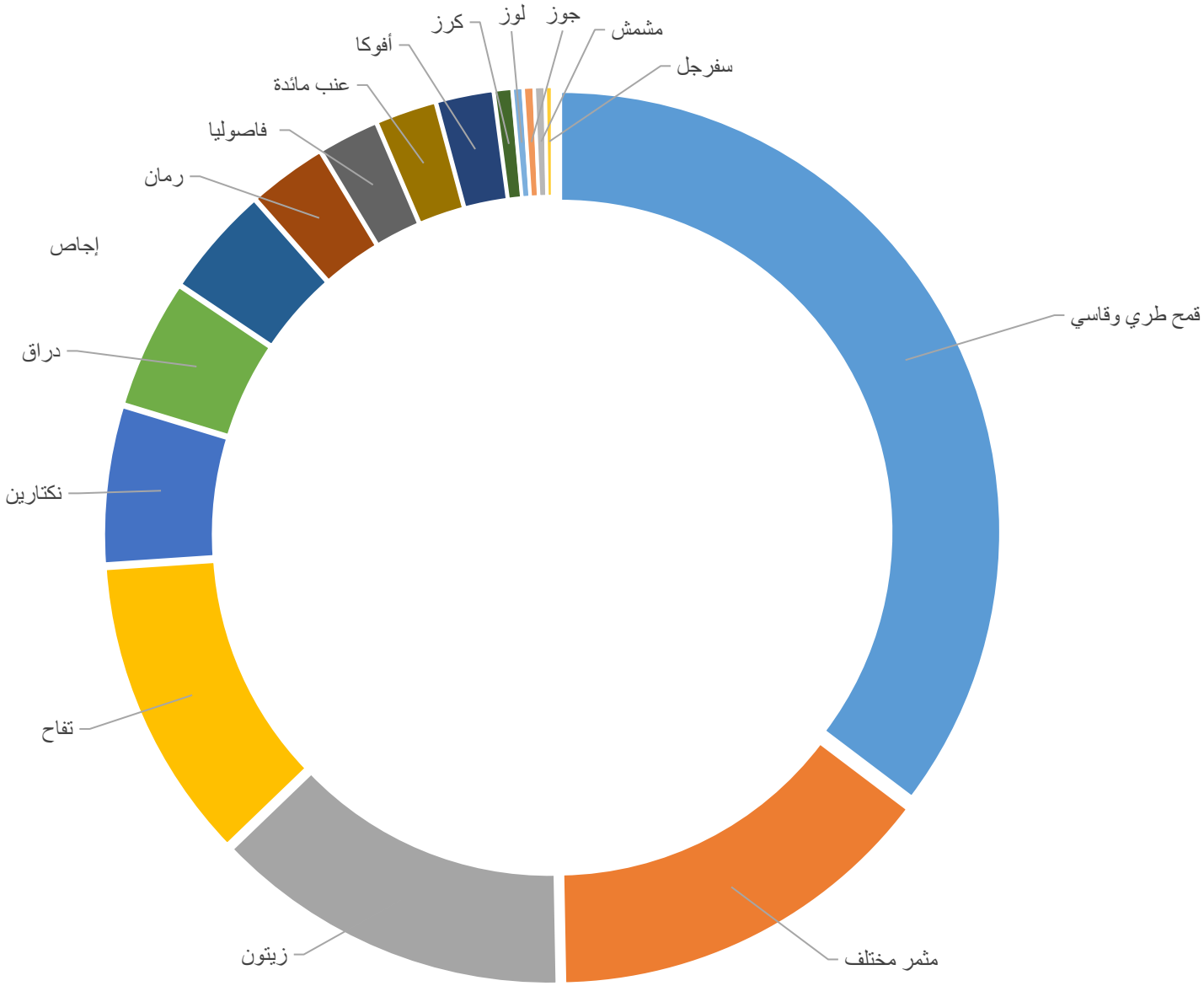

رسم بياني يظهر حجم الاراضي الزراعية التي يتم الاستثمار فيها من قبل المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وفقاً لنوع الزراعة ونسبةً لمساحة الاراضي الاجمالية

تحسين واقع الجباية والاستثمار في مشروع ري القاسمية

➢ **زيادة المساحات المروية في مشاريع الري:**

1- **<u>مشروع ري القاسمية – راس العين:</u>** بلغت المساحات المروية المشتركة بمشروع ري القاسمية لعام 2020 حوالي 3150 هكتار بتقدم ملحوظ عن السنتين السابقتين وتعود هذه الزيادة لعدة أسباب أهمها اشتراك العقارات المخالفة والتي كانت قد نظم بحقها محاضر ضبط منذ عام 2018 واستعادة ثقة المزارعين بالمصلحة الوطنية لنهر الليطاني وموزعيها في تأمين المياه طوال الموسم، ومع نجاح موسم الري سنة 2019-2020 فإن مزيدا من العقارات والحيزات الزراعية مرشحة للانضمام الى لائحة المشتركين بمشروع الري مع ازدياد الثقة بجهود وخطوات المصلحة الوطنية لنهر الليطاني.

ويظهر الجدول ادناه التي تبين المجموع الإجمالي لجدول تحققات العام 2020 تطور اعداد المشتركين والمساحات المروية:

المجموع الاجمالي لجدول تحققات عام 2020 **مشروع ري القاسمية – راس العين**						
عدد المشتركين	**المساحة المروية متر مربع وطريقة الري**				مجموع المساحة متر مربع	المبلغ المتوجب ليرة لبنانية
	جاذبية	ضخ	ري حديث	من النهر مباشر		
1407	5.911.202	3.572.928	21.410.352	546.447	31.440.929	2.646.737.000

2- **<u>مشروع ري صيدا – جزين:</u>** قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني وفي سياق متصل مع حملة قمع التعديات بحملة كشف على المساحات المروية والمشتركة بالمشروع بغية كشف العقارات والحيزات الزراعية التي تروي بطريقة مخالفة أي دون تسجيل اشتراك لدى المصلحة الوطنية لنهر الليطاني ودفع المستحقات المتوجبة.

وقد شكلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لجنة للكشف وفرض الغرامات المتوجبة على المخالفين، وقد بلغت المساحات المروية دون ترخيص مع انتهاء أعمال مسح العقارات المشتركة بمشروع ري صيدا-جزين 834,000 م^2 موزعة على شكل التالي:

بلغت المساحات المروية المشتركة بمشروع ري القاسمية لعام 2020 حوالي 477 هكتار بتقدم ملحوظ عن العام 2019 وتعود هذه الزيادة لعدة أسباب أهمها اشراك وضم العقارات المخالفة والتي كانت قد نظم بحقها محاضر ضبط منذ عام 2019 وتوسيع وصيانة بعض الشبكات والتعاون مع البلديات.

ويظهر الجدول ادناه التي تبين المجموع الإجمالي لجدول تحققات العام 2020 تطور اعداد المشتركين والمساحات المروية من العام 2018 ولغاية العام 2020:

الزيادة في عدد المشتركين	الزيادة في المساحة المروية	التحققات الاضافية
539 مشترك	**834.000 متر مربع**	**183,609,000**

ليصبح عدد المشتركين بعد إضافة المخالفين 1823 مشترك في مشروع ري صيدا جزين ليكون هذا الرقم الأهم منذ تأسيس المشروع.

- **تحسين واقع الجباية في مشاريع الري:**

أعلنت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في بيان عن نسب قياسية للجباية عن بدلات خدمة الري للعام 2020 في مشروعي ري صيدا جزين والقاسمية راس العين، وجاءت نسبة الجباية على الشكل التالي:

1- مشروع ري القاسمية- راس العين:

- بلغت نسبة الجباية ٪ 97 عن رسوم الري للعام 2020.
- بلغت نسبة الجباية ٪51 عن رسوم الري والمتأخرات عن الاعوام السابقة.

(ذلك بعد ما شكلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لجنة للكشف وفرض الغرامات المتوجبة على المخالفين، وقد بلغت المساحات المروية دون ترخيص مع انتهاء أعمال مسح العقارات المشتركة بمشروع ري القاسمية –رأس العين 192 هكتار).

2- مشروع ري صيدا – جزين:

- بلغت نسبة الجباية ٪ 87 عن رسوم الري للعام 2020.
- بلغت نسبة الجباية ٪ 36 عن رسوم الري والمتأخرات عن الاعوام السابقة.

(ذلك بعد ما شكلت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني لجنة للكشف وفرض الغرامات المتوجبة على المخالفين، وقد بلغت المساحات المروية دون ترخيص مع انتهاء أعمال مسح العقارات المشتركة بمشروع ري صيدا–جزين 83 هكتار).

- **تحسين التوزيع وكفاءة الموارد المائية في مشروع ري القاسمية:**

- أعادت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني الجزء الثاني من مشروع ري القاسمية في الغازية الى قيد الاستثمار للمرة الاولى منذ 20 عاماً، وذلك بعد عمل استمر أشهر شمل انجاز اعادة بناء نفق الغازية واعادة تأهيل نفق الزهراني –الغازية وازالة التعديات عن حرم القناة في الغازية بمساحة 96 ألف متر مربع وتجديد وصيانة مقاطع قناة الغازية بطول 8 كلم. حيث قامت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بحضور رئيس اتحاد بلديات الزهراني الاستاذ علي مطر وبلديات المنطقة وفريق المصلحة بتحويل المياه

الى المقاطع الممتدة من الزهراني ولغاية وسط الغازية والتي ستروي في المرحلة الاولى أكثر من 150 هكتار من الاراضي الزراعية التي يتم ريها حاليا بالآبار المالحة.

- ارتفاع منسوب قناة ري القاسمية وتحسن كفاءة التوزيع رغم ازدياد الطلب على المياه واعمال الري الليلي للمزارعين؛ بعد تحرير مجرى نهر الليطاني في منطقة الخردلي والعيشية وازالة العبارات والسدود والرمول من مجرى النهر، علما ان مصدر مياه مشروع ري القاسمية هي ينابيع الحوض الادنى المستقلة عن بحيرة القرعون ومياه الحوض الاعلى.

تقديم مراكز صحية لمكافحة جائحة كورونا

بتاريخ 18 آذار 2020، أنجزت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كامل اعمال تجهيز مراكزها في بئر حسن والمروانية وخربة قنافار واعتمادها كمراكز للحجر الصحي وطلبت اشراف وزارة الصحة عليها وفقا لأحكام القانون والوقاية الصحية ومكافحة الأوبئة.

وبتاريخ 31 آذار 2020، قدمت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني هبة عينية لمستشفى مشغرة الحكومي الذي اعتمد كمركز لاستقبال المرضى والحالات المشتبه بإصابتها بفيروس كورونا المعدي والانتقالي لتمكينه من مواجهة وباء كورونا هي عبارة عيادة مجهزة بمساحة 36 م.م. تتضمن مكتب استقبال وغرفة معاينة وحمام مع تجهيزاتها لاستعمالها كمركز عزل أولي لمعاينة المرضى والحالات المشتبه خارج مبنى المستشفى، وفقا لما تقتضيه المعايير الطبية والوقائية مع تركيب وتجهيز، بالتعاون مع شركة الخرافي التي تنفذ مشروع ري الجنوب على منسوب 800 متر، ومستلزمات عناية شخصية وتعقيم للمرضى والفرق الطبية.

مشروع تأمين مياه الشفة لبلدة سحمر من نبع عين الزرقا

لان مياه نبع عين الزرقا حق مكتسب للبقاع الغربي وراشيا، تساهم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع اليونيسف في انقاذ بلدة سحمر من العطش لتنفيذ مشروع لتأمين مياه الشفة للبلدة يشمل شبكات بطول 3600 متر قطر 200 ملم ومحطة ضخ ومضخات غاطسة وخزان تجميع ومحطة دفع وغرفة تحكم كهربائي وميكانيكي.

مشروع تأهيل شبكات الصرف الصحي وغرف التفتيش في محافظة لبنان الجنوبي

بهدف حماية مياه الري من التلوث الناتج عن تسرب مياه المبتذلة الناتجة عن شبكات للصرف الصحي محاذية لقنوات مشاريع الري التابعة للمصلحة، أطلقت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع UNDP مشروع رفع التلوث عن قناة الري الناتج من الشبكة القديمة وتحرير الحرم وتأمين سير المعدات والاليات.

وباشرت المصلحة بتنفيذ مشروع تأهيل واستبدال شبكة الصرف الصحي التي تمر في حرم مشروع ري القاسمية وراس العين في منطقة الشبريحا_ العباسية ويتضمن المشروع:

- حفر وردم وتركيب قساطل بلاستيك قطر 200 ملم بطول 400 متر.
- صب خرسانة لتغليف القساطل وحمايتها وغرف تفتيش (ريغار) عدد 15.
- حافة خرسانية فوق القناة بطول 300 متر واعمال تزفيت 750 م^2.

وضمن اطار التعاون بين المصلحة الوطنية لنهر الليطاني و undp ، تتابع المصلحة تنفيذ مشروع استحداث شبكة الصرف الصحي التي تمر في حرم مشروع ري القاسمية وراس العين في منطقة عدلون ويتضن المشروع حفر وردم وتركيب قساطل بلاستيك وصب خرسانة لتغليف القساطل وحمايتها ولغرف تفتيش (ريغار) وحافة خرسانية فوق القناة بالإضافة الى خزانات تجميع و منظومات ضخ والهدف من هذا المشروع رفع التلوث عن قناة الري الناتج من حي العرش في نطاق بلدة عدلون.

مشروع مسح وتنظيف المجاري الشتوية في محافظة لبنان الجنوبي

لما كانت منطقة الساحل الجنوبي في محافظة لبنان الجنوبي تعاني من مشكلة مزمنة تتمثل بفيضان الطرقات والأراضي الزراعية والساحات بمياه الأمطار خلال موسم المتساقطات، وتعود أسباب المشكلة إلى عدم وجود بنى تحتية لتصريف مياه الأمطار (مجاري وعبارات شتوية). وبالرغم من ان الصلاحية بشأن تلك المجاري بين وزارة الطاقة والمياه من جهة ووزارة الأشغال العامة والنقل من جهة أخرى بالإضافة إلى البلديات من جهة ثالثة. لذلك، أطلقت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بالتعاون مع جمعية التنمية للإنسان والبيئة (DPNA) بالشراكة مع منظمة اليونيسف مشروع تنظيف المجاري الشتوية على طول الطريق الساحلي الجنوبي ومشروع ري القاسمية –راس العين من المنصوري وحتى نهر سينيق الغازية. وشمل المشروع:

- تنظيف 90 عبارة ومجاري شتوية بكميات 12500 متر مربع وبأعماق لا تزيد عن 3 أمتار، بالإضافة الى وضع جدول زمني لتأهيل عدد من العبارات الرئيسية التي تؤثر على نوعية المياه في مشروع ري القاسمية راس العين.
- تنظيف شبكات الصرف الصحي بطول 4100 متر للبلدات الواقعة في محيط مشروع ري القاسمية. (البرغلية – الشبريحا – القاسمية).
- تنظيف غرف تفتيش للصرف الصحي عدد 200.

كما ووجهت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني كتاب الى معالي وزير الداخلية والبلديات تضمن مسح شامل للمجاري والعبارات الشتوية التي تمر في استملاك مشروع ري القاسمية – راس العين الواقعة في بلدات الخرايب، عدلون، السكسكية، الصرفند، البيسارية، العدوسية، والتي تقوم المصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتنظيفها دورياً، لتلافي فيضان تلك العبارات على الأراضي الزراعية والاملاك العامة والخاصة في موسم المتساقطات. وطلبت المصلحة تعميم التقرير على البلديات المعنية لمواكبة اعمال التنظيف والتعاون مع المصلحة في هذه الاشغال ومن ثم الطلب من الوزارات المعنية القيام بواجباتها بشأن صيانة هذه العبارات وتنظيفها ومن ثم ترتيب مسؤوليتها عن أي اضرار قد تنجم عن طغيان هذه العبارات وحتى لا تنحصر المسؤولية بوزارة الداخلية وبالبلديات المعنية.

مشروع تطوير مختبر التربة والمياه في خربة قنافار

ضمن خطة المصلحة الوطنية لنهر الليطاني في تحسين جودة المياه لكي يتمّ الاستفادة منها في ري الأراضي الزراعية في المناطق المحيطة بحوض نهر الليطاني، يأتي مختبر جودة التربة والمياه كوحدة أساسية في هذه الخطة لضمان مراقبة جودة المياه.

لذلك وضمن سياق مبادرة الوكالة الاميركية للتنمية الدولية USAID الهادفة الى تعزيز وتطوير قدرات مختبر جودة ونوعية المياه في المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تم تقديم هبة متمثلة بجهاز الامتصاص الذري (Perkin Elmer Pinaacle 900 Atomic Absorption spectrometry–AAS) الخاص بتحديد تراكيز العناصر الكيميائية والمعادن الثقيلة. مما سيمكن مختبر خربة قنافار في المستقبل من فحص عدد اكبر من المعايير بهدف الكشف عن مصادر التلوث الناتجة عن كل من القطاع الزراعي والصناعي والصحي.

وبتاريخ 2020/12/11، اقيمت ورشة عمل في قاعة المحاضرات في مركز خربة قنافار تمحورت حول ميزات وخصائص جهاز الامتصاص الذري وذلك بهدف تدريب الكادر البشري في مختبر جودة ونوعية المياه في المصلحة، وبواسطة فنيين معتمدين من جانب شركة Qualitylab المتعهدة، على استخدام هذا الجهاز.

مشروع تنظيف قناة ري القاسمية وحماية الموارد المائية في محافظة لبنان الجنوبي

بهدف حماية الموارد المائية مياه الري تقوم الفرق الفنية التابعة للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني بتنظيف دوري وموسمي لقنوات مياه الري وإزالة كافة النفايات الصلبة التي ترمي عشوائياً في حرم القناة. كما وباشرت بمشروع تشييد سياج حديدي و/أو جدران خرسانية لحماية قنوات الري وذلك لحفظ إستملاك التابع للمصلحة وحماية مشاريع الري من كافة الانشطة التي تؤثر على نوعية المياه التي تستخدم لأغراض الري والشفة. حتى تاريخه طال المشروع

المناطق التالية: برغلية – كفربدا – بيسارسة – محيلب – عباسية – مخيم القاسمية – سد القاسمية – برج الشمالي – محيط بركة أنان – محيط برك راس العين.

توليد الطاقة الكهرومائية والطاقة المنتجة والوفر المتحقق للخزينة

ان المصلحة الوطنية لنهر الليطاني تحرص دائما على تطوير وصيانة معامل انتاج الطاقة الكهرومائية (195 ميغاوات) لكونها طاقة نظيفة متجددة وتؤمن تغذية مهمة لشبكة الكهرباء اللبنانية وبكلفة زهيدة، ولهذه الغاية فأن المصلحة تستثمر المياه الوافدة الى بحيرة القرعون من نهر الليطاني بالإضافة الى حسن استثمارها لجميع مصادر المياه المتوفرة من نبع عين الزرقاء وينابيع نفق عبد العال – جزين – انان وشلالات جزين ونبع عزيبة في جزين ونهر بسري لتحقق انتاجا قياسيا خلال عامي 2019 و2020 ، حيث بلغ الإنتاج المحقق عام 2019 ما يساوي 750 مليون كيلوواط ساعة ، وعام 2020 ما يساوي 830 مليون كيلو واط ساعة ، أي ما مجموعه خلال عامين 1,580 مليون كيلوواط ساعة ، مما يشكل واردات مالية للمصلحة تتجاوز 94 مليار ليرة لبنانية على اساس سعر المبيع الى مؤسسة كهرباء لبنان البالغ 60 ليرة لبنانية للكيلوواط ساعة، **كما ان هذا الإنتاج حقق وفرا للخزينة العامة يزيد عن 158 مليون دولار أميركي** (بدلا من تأمينه من مصادر انتاج أخرى تفوق كلفتها 11 سنتا من الدولار الأميركي للكيلوواط ساعة الواحد) ، بالإضافة لذلك فقد عمدت المصلحة وفق برنامج الصيانة السنوي الى تأهيل وصيانة محطات التوتر العالي العائدة لمعامل عبد العال وارقش وحلو وصيانة خطوط النقل توتر عالي 66 ك.ف. التي تؤمن نقل الطاقة المنتجة الى محطات مؤسسة كهرباء لبنان في الجمهور وبيت الدين وصيدا ومرجعيون، كما قامت بصيانة اعمدتها وما يلزمها من حف ودهان ، بالإضافة الى تشحيل الأشجار الواقعة اسفل هذه الخطوط في محافظتي لبنان الجنوبي وجبل لبنان حرصا على سلامة هذه الخطوط ولتفادي الأعطال خلال فصل الشتاء.

الجمهورية اللبنانية
المصلحة الوطنية لنهر الليطاني
تأسست عام ١٩٥٤